

مدخل

الإطار العام لاتجاهات الإستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد

يعد الفساد بمفهومه الشامل المصدر الرئيس لإخفاق جهود التنمية وتكريس الفقر في أي مجتمع من المجتمعات. ففي ظل وجود الفساد تتضاءل قدرة الدولة على تحقيق أهدافها التنموية ذات الصلة برفاه المواطن وتأمين المساواة وتحقيق العدالة، إذ يلتهم الفساد القسم الأعظم من الموارد المخصصة لتمويل برامج التنمية. وفي ظل التحولات الكبرى التي تعيشها المجتمعات، لاسيما في ظل الانفتاح الذي يشهده العالم المعاصر في مجال فتح الحدود وانتقال الأشخاص والأفكار والبيانات والمعلومات ورؤوس الأموال تتعاظم فرص الفساد، وتتعزز أركانه والى المستوى الذي يصبح فيه الفساد إحدى السمات العامة للمجتمعات التي تعيش مرحلة التحولات الاقتصادية والسياسية. ولا ريب ان التحولات الاقتصادية والسياسية التي شهدتها اليمن في السنوات الماضية قد وفرت بيئة خصبة لنمو الفساد الذي أصبح يهدد التنمية بمفهومها الشامل، ويكرس الفقر بمفهومه الواسع، ويؤدي الى إنخفاض مستوى الدخل، وتدني مستوى الخدمات العامة.

وقد أدركت الجمهورية اليمنية هذا الارتباط العضوي بين جهود مكافحة الفساد وبين نجاح خطط التنمية، ولذا وضعت جهود مكافحة الفساد على رأس قائمة الأولويات التي تضمنتها الاجندة الوطنية للإصلاحات الشاملة إدراكاً منها بان نقطة الانطلاق الرئيسة في التوظيف الأمثل للموارد المتاحة والمحدودة في التنمية الشاملة والتطبيق الفاعل لاستراتيجية مكافحة الفقر لن يتأتى الا من خلال تطويق الفساد ومحاولة تخفيف منابعه. وفي هذا السياق تبلورت لدى القيادة السياسية إرادة قوية هادفة إلى مكافحة الفساد فبدأت سلسلة الإصلاحات الوطنية في هذا الميدان ببرنامج الإصلاح الوطني الشامل في اذار/مارس 1995 الذي كان حجر الزاوية في انطلاق سلسلة من الإصلاحات الوطنية في الجوانب الاقتصادية والسياسية والادارية والمالية. كما تم اعداد الاستراتيجية الوطنية للتخفيف من الفقر 2003-2005 التي تضمنت جملة من المؤشرات ذات الصلة بجهود مكافحة الفساد. ولا ريب ان تشكيل اللجنة العليا لحماية المال العام ومكافحة الفساد في عام 2003 يكتسب



اهمية خاصة في تطور جهود مكافحة الفساد في اليمن، اذ انه لفت الانتباه وللمرة الأولى إلى أهمية ان تكون هناك جهة متخصصة في مكافحة الفساد، ومهد الطريق لاشتراك اليمن في جولات مفاوضات الامم المتحدة التي كرست لتطوير آليات مكافحة الفساد، وتوجت في عام 2005 بإصدار إتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد. وكانت هذه مقدمات طبيعية لتبوء الأجندة الوطنية للإصلاحات الشاملة مكانة متقدمة في سلم اولويات الجمهورية اليمنية. وضمن مفردات هذه الاجندة تم اصدار القانون رقم 30 لسنة 2006 بشأن الإقرار بالذمة المالية الذي اشارت فيه المادة (2) إلى الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد كجهة معنية بتنفيذ أحكامه دون ان يحدد انشاؤها. ومن الضرورة بمكان التأكيد بان الاشارة إلى الهيئة في سياق المادة (2) تعد بمثابة النص القانوني الاول الذي ذكر الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد. إي ان القانون رقم (30) قد أوكل مهمة تنفيذ الاجراءات المتعلقة باقرارات الذمة المالية لهيئة غير موجوده بالاساس. وهذا الامر كان المقدمة الحقيقية لاستكمال التشريعات المنظمة لجهود مكافحة الفساد، إذ تلاه إصدار القانون رقم (39) لسنة 2006 بشأن مكافحة الفساد أنشأت بموجبه الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد التي صدر بتشكيلها وتسمية أعضائها قرار رئيس الجمهورية رقم (12) لسنة 2007.

وتنفيذا لهذا القانون تولت الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد إعداد هذه الاستراتيجية التي تتألف من خمسة أقسام تناولت موضوع الفساد على النحو الآتي:

- تناول القسم الأول تحديد ماهية الفساد في اليمن وتشخيص اسبابه ونطاقه وتداعياته والتصنيف العالمي له.
- وتناول القسم الثاني الأطراف الرئيسية للمنظومة الوطنية للنزاهة ومكافحة الفساد،
- وتولى القسم الثالث تحليل الإطار المفاهيمي والمنهجي للإستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد،
- وركز القسم الرابع على اتجاهات العمل الرئيسية إنسجاماً مع طبيعة الوظائف التي تنطوي عليها جهود مكافحة الفساد والمتمثلة في مكونات ثلاثة هي:
 - المكون الأول: منع وقوع الفساد والوقاية منه.
 - المكون الثاني: إنفاذ القانون والملاحقة القضائية.



- المكون الثالث: رفع مستوى الوعي والتثقيف والتعليم والمشاركة المجتمعية.

- وتم إضافة مكون رابع في هذا القسم خصص لمناقشة بناء القدرات، وأهمية هذا المكون تنطلق من كونه مسانداً للوظائف الثلاث الرئيسة التي تتطوي عليها جهود مكافحة الفساد التي أشرنا إليها في المكونات الثلاثة الأولى.

- كما يحدد القسم الخامس طبيعة الأدوار التنفيذية لأطراف المنظومة الوطنية انسجاماً مع الوظائف الرئيسة الثلاث.

- وتنتهي الاستراتيجية بجملة من الملاحظات الختامية ذات الصلة الوثيقة بتنفيذ مضامينها.

- ويتضمن الملحق بالاستراتيجية خطة العمل التنفيذية المؤسسة على الرؤية الاستراتيجية لجهود مكافحة الفساد انسجاماً مع قاعدة الأولويات التي ينبغي ان تحظى بالاهتمام، والبرنامج الزمني للتنفيذ، وبرامج العمل الرئيسة المبنية على طبيعة الادوار المختلفة التي ينبغي ان تؤديها عناصر المنظومة الوطنية للنزاهة ومكافحة الفساد، ومؤشرات قياس تنفيذ برامج الخطة ومستوى الأداء.

القسم الأول

الفساد في اليمن: ماهيته، وأسبابه، ونطاقه، وتداعياته

يتضمن هذا القسم إطاراً تحليلياً موجزاً لماهية الفساد، وأسباب نشوءه في اليمن وطبيعته ونطاقه، والأشكال المختلفة التي يتخذها، مع ذكر طبيعة الأبعاد والتداعيات السلبية للفساد على جوانب الحياة المختلفة في اليمن وفي مقدمتها التنمية الشاملة.

أولاً - التعريف بماهية الفساد ومفاهيمه

من الصعوبة بمكان تقديم تعريف جامع مانع لماهية الفساد، فهو مفهوم مركب، وله أبعاد مختلفة، فالفساد عكس الصلاح في التصور الإسلامي، قال تعالى " ولا تفسدوا في الأرض بعد اصلاحها " (الأعراف، 56). وفي السياق الدولي تجنبت الاتفاقية الدولية للامم المتحدة لمكافحة الفساد تقديم تعريف محدد للفساد، على الرغم من ان المادة الثانية منها قدمت تعريفات مختصرة لبعض المصطلحات مثل مصطلح الموظف العام، والموظف العام الاجنبي، وموظف مؤسسة دولية عمومية، والممتلكات، والعائدات الاجرامية، والتجميد او الحجز، والمصادرة، والجرم الاصلي، والتسليم المراقب...

وكما يبدو فان اتفاقية الامم المتحدة قد تجنبت تقديم مثل هذا التعريف بالنظر إلى اختلاف

ماهية الفساد من دولة إلى اخرى، وهو الامر الذي يعني صعوبة الوصول إلى تعريف مشترك يحضى بالاجماع.

ومع ذلك فانه من الضرورة بمكان، ولاغراض إعداد وتنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد في اليمن، ان نصل

تعريف الفساد بنص المادة 2 من القانون رقم
39 لسنة 2006 بشأن مكافحة الفساد

" الفساد: استغلال الوظيفة العامة للحصول على
مصالح خاصة سواء كان ذلك بمخالفة القانون
أو باستغلال الصلاحيات الممنوحة " .

إلى فهم مشترك لماهية الفساد ومضامينه كما ورد في التشريع اليمني. فقد نصت المادة 2 من القانون رقم (39) لسنة 2006 بشأن مكافحة الفساد على هذا المفهوم، وقدمت له تعريفاً مفاده " استغلال الوظيفة العامة للحصول على مصالح خاصة سواء كان ذلك بمخالفة القانون أو باستغلال الصلاحيات الممنوحة " .



هذا التعريف يرسم لنا الحدود القانونية والميدانية للدور الذي ينبغي ان تقوم به عناصر المنظومة الوطنية للنزاهة ومكافحة الفساد. فالوظيفة العامة، ومخالفة القانون أو توظيفه توظيفاً منافياً لروحه وغاياته، واستغلال الصلاحيات الممنوحة للموظف العام هي جوهر الموضوع الذي ينبغي ان تركز عليه الهيئة وبقية عناصر المنظومة على الرغم من الاقرار الواضح بالقصور القانوني لتعريف الفساد.

بيد اننا ينبغي ان ندرك اللبس الوارد في هذا التعريف حين نناقش مضامين المادة 30 من القانون رقم (39) لسنة 2009 التي عدت جرائم الفساد وصنفتها ضمن إثني عشر نوعاً هي:

- 1 - الجرائم الماسة بالاقتصاد الوطني المنصوص عليها في قانون الجرائم والعقوبات.
- 2 - الجرائم الماسة بالوظيفة العامة المنصوص عليها في قانون الجرائم والعقوبات.
- 3 - الجرائم المخلة بسير العدالة المنصوص عليها في قانون الجرائم والعقوبات.
- 4 - اختلاس الممتلكات في القطاع الخاص المنصوص عليها في قانون الجرائم والعقوبات.
- 5 - رشوة الموظفين الأجانب وموظفي المؤسسات الدولية العمومية للقيام بعمل أو الامتناع عن عمل إخلالاً بواجبات ووظائفهم بقصد الحصول على منفعة تجارية أو مزية غير مستحقة أو الاحتفاظ بها متى تعلق بتصرف الأعمال التجارية الدولية ويسري بشأنها الحكم الوارد في قانون الجرائم والعقوبات.
- 6 - جرائم التزوير المتعلقة بالفساد وجرائم التزييف المنصوص عليها في قانون الجرائم والعقوبات.
- 7 - جرائم التهريب الجمركي والتهرب الضريبي.
- 8 - الغش والتلاعب في المزايدات والمناقصات والمواصفات وغيرها من العقود الحكومية.
- 9 - جرائم غسل العائدات الناتجة عن جرائم الفساد المنصوص عليها في هذه المادة.
- 10 - استغلال الوظيفة للحصول على منافع خاصة.
- 11 - جرائم الثراء غير المشروع.
- 12 - أية جرائم أخرى ينص عليها قانون آخر بوصفها من جرائم الفساد.

وكما هو واضح فان كماً هائلاً من الجرائم المذكوره أعلاه ذات طبيعة جنائية صرفه لا تمت بصله إلى قضايا الفساد، كما انها بعيدة عن التعريف الوارد في نص المادة الثانية من قانون مكافحة الفساد، وهو الأمر الذي يحدث بعض الارباك، وفي الوقت نفسه يضيف



عبئاً كبيراً على الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد، وعلى بقية أعمدة المنظومة لاسيما نيابة الاموال العامة، ومحاكم الاموال العامة. وقد أدركت الهيئة الوطنية هذا الخلل منذ وقت مبكر وسعت الى ايجاد صيغة بديلة لتعريف الفساد تحاول من خلالها ان تتلافى القصور الوارد في هذا التعريف.

ثانياً - اسباب الفساد في اليمن

- 1 - وجود مفاهيم متسامحة مع الفساد والمفسدين في الجهاز الاداري للدولة، وعدم تفعيل مبدأ الثواب والعقاب في ممارسة الوظيفة العامة، الأمر الذي شجع الفساد على التماهي والانتشار افقياً وعمودياً.
- 2 - غياب الشفافية وضعف أداء وفاعلية أجهزة الرقابة الداخلية في مؤسسات الجهاز الاداري للدولة.
- 3 - غياب مدونات السلوك وقواعد العمل والاجراءات المكتوبة ساهم في انتشار رقة الفساد.
- 4 - عدم تفعيل تقارير اجهزة الرقابة وفي مقدمتها تقارير الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة.
- 5 - تدني رواتب العاملين في القطاع العام وانخفاض مستوى المعيشة يدفع البعض نحو البحث عن مصادر اضافية للدخل وتشجع على انتشار الرشوة والمحابة.
- 6 - وجود قصور في العديد من التشريعات المنظمة لعمل اطراف المنظومة الوطنية للنزاهة ومكافحة الفساد، ناهيك عن وجود بعض التشريعات التي تؤخر تحريك الإجراءات ضد بعض شاغلي المناصب العليا كما يوضحها القانون رقم (6) لعام 1995م.
- 7 - الجهل بالكثير من الاجراءات والحقوق والنظم الادارية والمالية لدى شريحة واسعة من المواطنين، مما أفضى إلى توسع رقة الفساد الاداري تحديداً والى المستوى الذي اضحى فيه الانتفاع من الوظيفة العامة رديف للحقوق المصاحبة لهذه الوظيفة.
- 8 - ضعف دور وسائل الاعلام الرسمية وتركيزها على الخطط والاستراتيجيات والخطاب الحكومي الرسمي دون الخوض في مناقشة قضايا الشأن العام وفي مقدمتها الكشف عن قضايا الفساد والعبث بالمال العام.
- 9 - ضعف مؤسسات المجتمع المدني وغياب القنوات التي يمكن ان تؤمن لها ممارسة بعض اشكال المشاركة في اجراءات الرقابة على اعمال القطاع العام.

ثالثاً - وضع اليمن في التقارير الدولية للفساد

تفيد التقارير الدولية ذات الاهتمام بالشأن العالمي للفساد بان اليمن يقع في مرتبة متدنية في هذا المضمار، وسنكتفي هنا بالإشارة إلى نماذج من هذه التقارير ذات الاهتمام بهذا الشأن.

1 - تقرير منظمة الشفافية العالمية

العالمية	العام	الترتيب	مؤشر الفساد
	2004	112	2.7
	2005	103	2.7
	2006	111	2.6
	2007	131	2.5
	2008	141	2.3
	2009	154	2.1

نجد ان مؤشر الفساد وفقاً لمنظمة الشفافية العالمية يعطي اليمن درجات متدنية نسبياً، وهذه الدرجات تراجعت في الفترة 2004 - 2009 على مؤشر مكون من 10 نقاط، (10 نقاط

مجتمع خالي من الفساد، صفر مجتمع متخم بالفساد)، ففي حين سجل المؤشر 2.7 في عام 2004، تدنى في عام 2009 ليسجل 2.1. كما يؤشر في الوقت ذاته تراجع في ترتيب اليمن بين الدول وللفترة ذاتها من 112 إلى 154.

2 - مؤشر برتلسمان

والوضع نفسه ينطبق على مؤشر برتلسمان للتحويلات في الفترة بين عامي 2006 - 2008، وهو مؤشر يتكون من مؤشرين فرعيين الاول مؤشر الحالة والثاني مؤشر الاداء الاداري. فعلى مؤشر الحالة تراجع ترتيب اليمن بين الدول من 98 في عام 2006 إلى 103 في عام 2008. والامر ذاته ينطبق على مؤشر الاداء الاداري الذي تراجع فيه ترتيب اليمن من 86 إلى 94 للفترة ذاتها.

3 - تقرير النزاهة العالمي

أما تقرير النزاهة العالمي لعام 2008 فقد صنف اليمن في بند الضعيف جداً وبدرجة 46 على مقياس مكون من 1 - 100 درجة. وكان هناك تفاوت في المكونات والفئات التي تضمنها المؤشر والتي تراوحت بين ضعيف جداً لكل من منظمات المجتمع المدني والمعلومات العامة والاعلام (36 درجة)، الانتخابات (46)، مساعلة الحكومة (30)، الادارة



والخدمة المدنية (44)، الرقابة والنظام (52)، وبين ضعيف لفئة حكم القانون ومكافحة الفساد (66). والملفت للانتباه في هذه الفئة ان التقرير قد اعطى اليمن 100 درجة في الفئة الفرعية المسماه قانون مكافحة الفساد وبتقدير قوي جداً، مع تقارب درجات الفئات الفرعية الاخرى بتقدير ضعيف جداً مثل هيئة مكافحة الفساد التي يطلق عليها التقرير وكالة مكافحة الفساد (56)، وسيادة القانون (54)، وتطبيق القانون او إنفاذ القانون (54).

4 - السيطرة على الفساد في مؤشرات الحكم الجيد (البنك الدولي)

ينسجم مؤشر السيطرة على الفساد الذي يتضمنه مؤشر الحكم الجيد الذي يصدره البنك الدولي

مؤشر الحكم الرشيد	العام	الترتيب المنوي (0-100)
السيطرة على الفساد	2007	33.3
	2006	28.6
	2005	30.1
	2004	20.4
	2003	30.6
	2002	32.0
	2000	30.6

كأحد المعايير الستة للحكم الجيد مع اتجاهات التقارير الدولية السابق ذكرها، اذ يتراوح فيه وضع اليمن بين 20 إلى 33 درجة في الفترة الممتدة بين 2000 - 2007 كما ينضح من مؤشر البنك الدولي.

5 - تقرير الوكالة الأمريكية

للتنمية الدولية

انسجماً مع المنهجية الدولية في تصنيف الفساد إلى فساد صغير يتمثل في الفساد الاداري، وفساد كبير ينصرف إلى الاستئثار بمراد الدولة وامكاناتها، يشير التقرير المعد من قبل الوكالة الامريكية للتنمية بشأن تقييم الفساد في اليمن إلى وجود هذين النوعين من الفساد. فالفساد الكبير في اليمن يأتي كنتاج للتفاعل بين ضعف مؤسسات الدولة وبين النخب المختلفة. ويتغلغل الفساد الصغير كاحد المكونات الرئيسة للثقافة العامة التي اضحى من المألوف فيها ان يقوم الموظف العام بارتكاب بعض ممارسات الفساد كوسيلة لتحسين وضعة، وان يلجأ إلى اختراق النظام العام من اجل الحصول على المنافع الشخصية.

وهكذا نجد ان التقارير الدولية تجمع على وضع اليمن في فئة الدول التي يرتفع فيها معدل الفساد، ويجعل الفساد الكبير (الإستئثار بمراد الدولة) في اليمن في فئة الفساد العالي، والفساد الصغير (الفساد الاداري) في فئة الفساد العالي أيضاً. وعلى الرغم من ان الهيئة

الوطنية العليا لمكافحة الفساد تتحفظ على الكثير من مضامين تلك التقارير، الا انها في المقابل تأخذ تلك المضامين على محمل الجد والمصادقية بالنظر إلى انها تعبر عن رؤية العالم الخارجي للفساد في اليمن، وتؤثر سلباً في الوقت ذاته على مكانة اليمن لدى الدول المانحة والمنظمات الدولية، وبالتالي على حجم التعهدات والدعم الذي تخصصه لتمويل برامج التنمية في اليمن. وهذا الامر يجعل الهيئة تتطلق في اعداد الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد بما ينسجم مع تصنيف الفساد في اليمن في فئتيه فساد صغير عالي - وفساد كبير عالي أيضاً.

رابعاً - الفساد وتأثيراته على التنمية في اليمن

- 1 - التهام القسم الاكبر من موارد التنمية.
- 2 - تأسيس بيئة طاردة للاستثمار.
- 3 - تكريس حالة الفقر في اليمن.
- 4 - سوء المستوى العام للخدمات التي يحصل عليها المواطن.
- 5 - تدني مصداقية جهود الاصلاح لدى شركاء التنمية وانخفاض حجم التعهدات والدعم الاجنبي لبرامج التنمية.
- 6 - تهديد الاستقرار الذي يعد المدخل الرئيس للتنمية.

القسم الثاني

المنظومة الوطنية للنزاهة ومكافحة الفساد

انسجاماً مع الإطار المفاهيمي الذي تتبناه الإستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد والقائم على مفهوم المنظومة الوطنية للنزاهة ومكافحة الفساد، يتضمن هذا القسم إطلاله موجزه على البنية المؤسسية للمنظومة، بعناصرها المختلفة من هيئات وأجهزة ولجان ومكاتب، والوقوف على طبيعة المهام والصلاحيات الممنوحة لكل منها، مع محاولة وضعها في تصنيف ثلاثي يتلاءم مع الوظائف الرئيسة المتفق عليها في مجال مكافحة الفساد اعتماداً على طبيعة المهام والصلاحيات والأدوار المخولة لكل منها في مجال مكافحة الفساد.

أولاً- المؤسسات المتخصصة في مكافحة الفساد:

الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد

تعد الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد (الهيئة) أحدث الآليات التي تم تأسيسها في اليمن في الثالث من تموز/يوليو 2007، في إطار جهود مكافحة الفساد بموجب القانون رقم (39) لسنة 2006 بشأن مكافحة الفساد. وتتشكل الهيئة من احد عشر عضواً من ضمنهم ثلاثة ممثلين لكل من منظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص وقطاع المرأة، يتم انتخابهم من قبل مجلس النواب من بين قائمة مرشحين تتضمن ثلاثين شخصاً يقدمها مجلس الشورى. ومدة أعضاء الهيئة خمس سنوات ولمرة واحدة فقط تبدأ من اليوم التالي لصدور قرار رئيس الجمهورية بتعيينهم. ويمنح عضو الهيئة درجة وزير بنص المادة (9) من القانون.

وتتمتع الهيئة بالاستقلالية المالية والإدارية، وترفع تقارير دورية كل ثلاثة أشهر عن ما قامت به من مهام وأعمال إلى رئيس الجمهورية ومجلس النواب. ويؤكد القانون في أكثر من موضع على استقلالية الهيئة ويجرم تدخل اي شخص او جهة في شؤونها، ويعرضهما للعقاب دون إسقاط الدعوى بالتقادم. وفي الوقت ذاته يلزم القانون الهيئة بالحيادية الكاملة في اداءها لمهامها المنصوص عليها في القانون، ويحظر على العاملين فيها إفشاء اي سر او معلومة أو بيانات وصلت إلى علمهم بسبب أدائهم لمهامهم أثناء التحري أو التحقيق في



جرائم الفساد، مع الالتزام بنشر كافة المعلومات والبيانات بشأن جرائم الفساد بعد ثبوتها بحكم قضائي بات.

وبموجب نص المادة الثامنة من قانون مكافحة الفساد تملك الهيئة جملة من الصلاحيات والمهام الواسعة التي تتكيف مع كافة المراحل التي تتسلسل فيها جهود مكافحة الفساد، ابتداءً برسم السياسات وإعداد الاستراتيجيات، ومروراً بالمجالات الوظيفية المختلفة لتدابير مكافحة الفساد التي تتضمن التوعية والوقاية والمنع واستلام البلاغات والتحري والتحقيق

الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد

أهداف قطاعية

- قطاع الذمة المالية: تحليل إقرارات الذمة المالية لمتابعة الإثراء غير المشروع للموظفين العموميين.
- قطاع الإعلام: تعزيز دور وسائل الإعلام في كشف حالات الفساد ومتابعة قضاياها بمهنية معززة بالوثائق والأدلة والبراهين.
- قطاع التعاون الدولي: تعزيز العلاقة مع الدول والمنظمات الدولية والإقليمية المانحة، وتحليل رؤيتها لأوضاع الفساد في السيم، واتخاذ الإجراءات التي تضمن دعمها لجهود مكافحة الفساد.
- قطاع المجتمع المدني: بناء قدرات المجتمع المدني وتأسيس تحالفات تعزز من مشاركته في جهود مكافحة الفساد، ونشر الوعي بمخاطره.
- قطاع التحري والتحقيق والمتابعة القضائية: التحري والتحقيق في قضايا الفساد وإحالتها إلى القضاء.
- قطاع الرقابة والتفتيش الفني: دراسة نظام إدارة المشاريع والعمل على تطويره بما يضمن سلامة التصاميم الفنية للمشاريع الإنشائية، ومتابعة التنفيذ وفق المواصفات، ومنع حدوث المخالفات والحد من أضرارها.
- قطاع الوحدات المالية والاقتصادية: متابعة المؤشرات المالية والاقتصادية، إصلاح الجهاز الإداري للوحدات الاقتصادية والمالية، بما يضمن حسن وشفافية تنفيذ مواردها المالية، وإعداد حساباتها الختامية.
- قطاع وحدات الجهاز الإداري للدولة: إصلاح البنية الإدارية لوحدات الجهاز الإداري، بما يضمن حسن وشفافية تنفيذ مواردها المالية، وإعداد حساباتها الختامية.
- قطاع تطوير التشريعات والنظم: مراجعة الاختلالات في الإطار التشريعي والنظم المالية والإدارية، واقتراح التعديلات الضرورية بما يسهم في تقوية التدابير الوقائية التي تمنع حدوث الفساد، ويعزز من القدرة على إنفاذ القانون والملاحقة القضائية.

والإحالة للقضاء. ويمكن فهم

هذه المهام بصورة أعمق من

خلال تقسيم هذه المهام

وتصنيفها على النحو التالي:

1 - في مجال رسم

السياسات وإعداد

الاستراتيجيات

خص القانون الهيئة بجملة من

الصلاحيات في مجال رسم

السياسات وإعداد الاستراتيجيات

تتلخص فيما يلي:

- إعداد وتنفيذ السياسات العامة

الهادفة إلى مكافحة الفساد.

- وضع إستراتيجية وطنية

شاملة لمكافحة الفساد وإعداد

وتنفيذ الخطط والبرامج

والآليات المنفذة لها. وقيام

الهيئة بإعداد الإستراتيجية

الوطنية لمكافحة الفساد يأتي



منسجماً مع هذه المهمة التي خصها بها القانون دوناً عن بقية أركان المنظومة الوطنية للنزاهة ومكافحة الفساد.

2 - في مجال التوعية والتثقيف

تمارس الهيئة دوراً يعتد به في مجال التوعية بمخاطر الفساد، وانسجماً مع هذه المهمة فان للهيئة الصلاحيات التالية:

- اتخاذ التدابير الكفيلة بمشاركة المجتمع المحلي ومنظمات المجتمع المدني في التعريف بمخاطر الفساد وآثاره على المجتمع وتوسيع دور المجتمع في الأنشطة المناهضة للفساد ومكافحته.

- التنسيق مع وسائل الإعلام لتوعية المجتمع وتبصيره بمخاطر الفساد وآثاره وكيفية الوقاية منه ومكافحته.

3- في مجال منع ممارسة الفساد والوقاية منه

- تلقي إقرارات الذمة المالية.
- التنسيق مع كافة أجهزة الدولة في تعزيز وتطوير التدابير اللازمة للوقاية من الفساد وتحديث آليات ووسائل مكافحته. بيد ان مهمة التنسيق هذه ينبغي ان ينظر اليها في إطار اعم واشمل يتضمن جهود مكافحة الفساد بكافة اشكالها ومراحلها.

4- في مجال إنفاذ القانون والملاحقة القضائية

- دراسة وتقييم التشريعات المتعلقة بمكافحة الفساد لمعرفة مدى فاعليتها واقتراح مشاريع التعديلات لها لمواكبتها للاتفاقيات والمعاهدات الدولية التي صادقت عليها الجمهورية اليمينية أو انضمت إليها.

- تلقي التقارير والبلاغات والشكاوى بخصوص جرائم الفساد المقدمة إليها ودراستها والتحري حولها والتصرف فيها وفقاً للتشريعات النافذة.

- التحقيق مع مرتكبي جرائم الفساد وإحالتهم إلى القضاء.

- اتخاذ كافة الإجراءات القانونية اللازمة لإلغاء أو فسخ أي عقد تكون الدولة طرفاً فيه أو سحب امتياز أو غير ذلك من الارتباطات إذا تبين أنها قد أبرمت بناءً على مخالفة لأحكام القوانين النافذة أو تلحق ضرراً بالصالح العام وذلك بالتنسيق مع الجهات المختصة قانوناً.

- اتخاذ الإجراءات والتدابير اللازمة لاسترداد الأموال والعائدات الناتجة عن جرائم الفساد بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة.

5 - في مجال تحليل واقع الفساد وإعداد الدراسات وقواعد البيانات

- جمع المعلومات المتعلقة بكافة صور وأشكال الفساد والعمل على إيجاد قواعد بيانات وأنظمة معلومات وتبادل المعلومات مع الجهات والمنظمات المعنية في قضايا الفساد في الداخل والخارج وفقاً للتشريعات النافذة.

- دراسة وتقييم التقارير الصادرة عن المنظمات المحلية والإقليمية والدولية المتعلقة بمكافحة الفساد والإطلاع على وضع الجمهورية اليمنية فيها واتخاذ الإجراءات المناسبة حيالها.

6 - في مجال التعاون الدولي

- تمثيل الجمهورية في المؤتمرات والمحافل الدولية المتعلقة بمكافحة الفساد.

- التنسيق والتعاون مع الدول والمنظمات الدولية والإقليمية والعربية ذات الصلة بمكافحة الفساد والمشاركة في البرامج الدولية الرامية إلى منع الفساد.

والتركيز على مهام وصلاحيات الهيئة على النحو السابق الإشارة إليه أمر على درجة بالغة من الأهمية إذ أنه سيحدد لنا لاحقاً الإطار النظري والميداني لاتجاهات ومجالات العمل الرئيسة التي تتوخاها الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد، وبما ينسجم مع هذه المهام والصلاحيات.

وفي وضع هيكلها التنظيمي اعتمدت الهيئة على تصنيف مهامها واختصاصاتها وتوزيعها بين تسعة قطاعات هي:

- قطاع الذمة المالية.
- قطاع الوحدات المالية والاقتصادية.
- قطاع الاعلام.
- قطاع التعاون الدولي.
- قطاع المجتمع المدني.
- قطاع التحري والتحقيق والمتابعة القضائية.
- قطاع الرقابة والتفتيش الفني.



- قطاع وحدات الجهاز الاداري للدولة.

- قطاع تطوير التشريعات والنظم.

ويرأس كل قطاع عضو من اعضاء الهيئة، ويشكلون معاً بالاضافة إلى رئيس ونائب رئيس الهيئة مجلس الهيئة الذي تنعقد اجتماعاته الدورية على نحو اسبوعي منتظم بالاضافة إلى بعض الاجتماعات الاستثنائية. ويتولى مجلس الهيئة النظر واتخاذ القرارات في كل القضايا المرفوعة اليه من القطاعات التسعة، كما يقر الاتجاهات الرئيسية وخطط العمل المقدمة منها.

وفضلاً عن ذلك يوجد جهاز تنفيذي للهيئة يتولى المواضيع الفنية والادارية والمالية يقع على رأسه أمين عام يصدر به قرار من رئيس الهيئة بعد موافقة أغلبية الاعضاء، ويكون مسؤولاً أمام الهيئة عن إدارة وتسيير النشاط اليومي للجهاز التنفيذي.

ثانياً- شركاء الهيئة في مجال مكافحة الفساد

تزخر المنظومة الوطنية للنزاهة ومكافحة الفساد في اليمن بجملة من المؤسسات التي تعد شريكاً طبيعياً للهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد، وتمارس هذه المؤسسات العديد من الصلاحيات في المجالات الوظيفية الثلاثة المنع واناذا القانون والتوعية. وبعض هذه المؤسسات تمارس انشطتها في سياق وظيفي واحد فقط مثل اناذا القانون، في حين تمارس بعض المؤسسات انشطتها في سياق وظيفتين مثل منع ممارسة الفساد واناذا القانون في آن واحد.



الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد

شركاء الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد

الموقع في وظائف الاستراتيجية	طبيعة المهمة	التشريع المنظم لدورها في مكافحة الفساد	الجهة
منع ووقاية وإنفاذ قانون	رسم سياسات إصدار قوانين ولوائح ورقابة	الدستور والقوانين النافذة	القيادة السياسية
منع ووقاية وإنفاذ قانون	تشريع ورقابة ومساءلة وترافع	الدستور والقوانين النافذة	مجلس النواب
منع ووقاية وإنفاذ قانون وتوعية وتنقيف	تشريع النظم واللوائح المالية والإدارية واقتراح مشاريع القوانين، التحري والتحقيق والضبط، تنفيذ الأوامر والاحكام القضائية	الدستور، قانون مجلس الوزراء، القانون المالي، قانون الخدمة المدنية، قانون الصحافة والمطبوعات، بقية القوانين المنظمة لمؤسسات الحكومة	الحكومة وأهم وزاراتها: وزارة المالية، الخدمة المدنية، الاعلام، الداخلية، التعليم العالي، التربية والتعليم، العدل، الشؤون القانونية،
منع ووقاية وإنفاذ قانون	رقابة وفحص وتدقيق	الدستور، قانون 39 لسنة 1992 بشأن الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة	الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة
منع ووقاية وإنفاذ قانون	رقابة وفحص وتدقيق	قانون 23 لسنة 2007 بشأن المناقصات والمزايدات والمخازن الحكومية	الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات
منع ووقاية وإنفاذ قانون	رقابة وفحص وتدقيق	قانون 23 لسنة 2007 بشأن المناقصات والمزايدات والمخازن الحكومية	اللجنة العليا للمناقصات والمزايدات
منع ووقاية وإنفاذ قانون	رقابة وفحص وتدقيق	قانون 35 لسنة 2003 بشأن مكافحة غسل الاموال	البنك المركزي اليمني(وحدة غسل الاموال)
منع ووقاية وإنفاذ قانون	رقابة وفحص وتدقيق ومساءلة	الدستور، قانون 4 لسنة 2000 بشأن السلطة المحلية وتعديلاته	المجالس المحلية
إنفاذ قانون	تحقيق وإدعاء وتنفيذ أحكام	الدستور، قانون 1 / 1991 بشأن السلطة القضائية، قرار النائب العام 158 لسنة 1992 بإنشاء نيابة الاموال العامة، قرار النائب العام 240 لسنة 2001 بتعديل القرار 158 لسنة 1992	النيابة (نيابة الاموال العامة)
إنفاذ قانون	اصدار احكام قضائية	قرار رئيس الجمهورية رئيس مجلس القضاء الاعلى رقم 3 لسنة 1996 بشأن انشاء محاكم الاموال العامة، وتعديلاته بالقرار رقم 23 لسنة 2001، وتعديلاته بقرار رئيس مجلس القضاء رقم 137 لسنة 2008	محاكم الاموال العامة (الابتدائية والاستئنافية)
إنفاذ قانون	اصدار احكام قضائية	الدستور، قانون 1 لسنة 1991 بشأن السلطة القضائية، قانون 6 لسنة 1995 بشأن اجراءات محاكمة شاغلي الوظائف التنفيذية العليا	المحكمة العليا(الدائرة الدستورية)
توعية	توعية	قانون 25 لسنة 1991 بشأن الصحافة والمطبوعات وتعديلاته، قانون 39 لسنة 2006 بشأن مكافحة الفساد	وسائل الاعلام
توعية	توعية	قانون رقم 1 لسنة 2000 بشأن الجمعيات الاهلية، قانون 39 لسنة 2006 بشأن مكافحة الفساد	المجتمع المدني
تنسيق		قانون 39 لسنة 2006 بشأن مكافحة الفساد	القطاع الخاص
تنسيق	دعم وتمويل وبناء قدرات	قانون 39 لسنة 2006 بشأن مكافحة الفساد، لفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد	الدول والمنظمات الدولية المانحة (شركاء التنمية)



ومن التحديد السابق لأهم شركاء الهيئة في مجال مكافحة الفساد يمكن ان ننهي هذا القسم بالملاحظات التالية:

1- ان هناك قصوراً واضحاً في الاطار التشريعي الخاص بالمنظومة الوطنية لمكافحة الفساد تتجلى اهم مظاهره في التالي:

- التعارض بين بعض النصوص في القانون رقم 39 لسنة 2006 خاصة بين جهة تلقي البلاغات والشكاوى المتعلقة بجرائم الفساد والتحقيق فيها، وهو أمر ينبغي إزالته، ناهيك عن القصور المتعلق بتعريف الفساد، والتوسع في القضايا التي تدخل في نطاق الفساد بموجب المادة (30).

- عدم اصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم 39 لسنة 2006 بشأن مكافحة الفساد،

<p>عناصر قوة في المنظومة الوطنية للنزاهة ومكافحة الفساد</p> <ul style="list-style-type: none">- قيم دينية تحض على مناهضة الفساد، وتشرع العقوبة للمفسدين في الدنيا والاخرة.- وجود هيئة مستقلة مخولة بوضع الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد، ووضع الاليات والخطط المنفذة لها، وقيادة المنظومة، وتحمل مسؤولية التنسيق بين الادوار.- استعداد اعمدة المنظومة لتنسيق الجهود والاقرار باهمية تكامل الادوار.- توافر إرادة سياسية قوية لدعم جهود مكافحة الفساد.- وجود أجنحة وطنية للإصلاحات المالية والادارية والسياسية.- استعداد قوي من شركاء التنمية لدعم الهيئة الوطنية وبقية اعمدة المنظومة.	<p>- تصطدم جهود مكافحة الفساد ببعض القيود الدستورية والقانونية الخاصة باجراءات اتهام ومحاكمة شاغلي</p>
--	--

وظائف السلطة التنفيذية العليا، وعلى نحو قد يجعل جهود مكافحة الفساد لا تمس الشريحة المشمولة بالمواد رقم (128، 139) من الدستور، والمادتين رقم 3 و 4 من القانون رقم 6 لسنة 1995 بشأن إجراءات اتهام ومحاكمة شاغلي وظائف السلطة التنفيذية العليا في الدولة. وكما يبدو فان الظروف الموضوعية التي وضع فيها هذا القانون، وكذا الاسس الدستورية التي شرعت له ارتبطت بحقبة زمنية اختلفت في سماتها عن الوضع الراهن الذي يقتضي إعادة النظر في هذه الاجراءات برمتها.

- القصور التشريعي الواضح في آليات الوصول إلى المعلومة.

2 - تتساوى اطراف المنظومة الوطنية في غياب مدونات السلوك التي تؤطر عملها وتضفي عليه الابعاد الاخلاقية، وتزينة بقيم النزاهة ومكافحة الفساد.

- 5 - سيادة قيم تنافسية بين بعض اطراف المنظومة حول الادوار، وهو أمر ناجم عن قصور الاطار التشريعي، والخبرة التراكمية لدى بعض الاطراف من ناحية، وحادثة البعض الاخر من ناحية ثانية.
- 6 - بطء اجراءات التقاضي، والتهاون في العقوبات وتنفيذ الاحكام، يحفز على انتشار الفساد افقياً وعمودياً، ويشكك في جهود مكافحة الفساد.
- 7 - تملك الحكومة القسم الاعظم من وسائل الاعلام المرئية والمسموعة والمقروءة، وتدني كفاءة وسائل الاعلام غير الرسمية ممثلة في الصحف الحزبية والمستقلة، وغياب الموضوعية والحياد في تناولها لقضايا الفساد.
- 8 - ضعف مستوى اداء المجتمع المدني في جهود مكافحة الفساد، وضعف قدراتها ومواردها المالية، واعتمادها على الدعم الأجنبي إلى حد كبير.
- 9 - ضعف العلاقة بين الهيئة وبين القطاع الخاص بالنظر إلى حادثة التجربة والقصور

القانوني الواضح في تعريف الفساد وعدم الاشارة إلى القطاع الخاص في ثناياه.

10 - الخلط الواضح في

صلاحيات المجالس المحلية وممارستها لادوار ذات طبيعة رقابية واشرفية وتوجيهية، واخرى ذات طبيعة تنفيذية (لجان المناقصات).

عناصر ضعف في المنظومة الوطنية للنزاهة ومكافحة الفساد

- قصور تشريعي في قوانين بعض أعمدة المنظومة.
- وجود نصوص دستورية وتشريعات تعيق جهود مكافحة الناجعة لممارسات الفساد في وظائف السلطة التنفيذية العليا. (م 128، 139، من الدستور - قانون رقم 6 لسنة 1995).
- غموض في ادوار بعض أعمدة المنظومة وتداخل مهامها في مهام البعض الاخر.
- بطء اجراءات مجلس النواب في مناقشة مشاريع تعديل القوانين المنظمة لعمل بعض أعمدة المنظومة.
- حداثة الهيئة بصلاحياتها الواسعة ولد الهاجس من مصادرتها لبعض صلاحيات بعض الاعمدة الاخرى.
- شكوك تحوم حول نزاهة بعض أعمدة المنظومة.
- تدخل الحكومة في أنشطة المنظومة من خلال الموازنات وتخصيص الموارد.
- صلاحيات حكومية واسعة تحول دون استقلال القضاء.
- تداخل الادوار داخل بعض أعمدة المنظومة مثل المجالس المحلية التي تجمع بين الاشراف والرقابة والمساءلة وسحب الثقة، وفي الوقت نفسه تمارس صلاحيات تنفيذية ومالية (لجان المناقصات والمزايدات)
- غياب آليات فاعلة للتنسيق بين أعمدة المنظومة بشأن جهود مكافحة الفساد.

11 - ضعف مستوى التنسيق بين عناصر المنظومة الوطنية (لايوجد أثر للقاءات تشاورية منتظمة تحت مسمى مكافحة الفساد - تبادل محدود للمعلومات والتقارير المتعلقة بمكافحة الفساد - الهواجس المتبادلة بشأن تضارب الادوار - هوة بين وسائل الاعلام وبين الهيئة وبقية اركان المنظومة).

12 - حداثة تجربة الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد، وهذا الامر يثير العديد من القضايا أهمها:

- أ - تحتاج الهيئة إلى بذل الكثير من الجهود كي تتمكن من تعزيز ثقة المواطن بجدية جهود مكافحة الفساد، والقدرة على اقناعه باهمية الدور الذي تقوم به،
- ب - التركيز على عملية بناء قدرات الهيئة والاستعانة بخبرات وقدرات وامكانيات بقية اطراف المنظومة في هذا المجال،
- ج - تمتين العلاقة مع بقية اطراف المنظومة بما يسهل عملية انسياب تدفق المعلومات من والى الهيئة،
- د - ضرورة الاستفادة من تجارب الدول الاخرى في جهود مكافحة الفساد، في تطوير تقنيات مكافحة الفساد وفي تقييم مدى ملاءمة البناء التنظيمي للهيئة للوفاء بالمهام المكلفة بها.

القسم الثالث

الإطار المفاهيمي والمنهجي للاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد

تتبنى الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد مجموعة من المفاهيم والاطر المنهجية التي تحدد في ما بعد محتويات الاقسام المختلفة التي تتكون منها الاستراتيجية. ويركز هذا القسم على استعراض اتجاهات الرسالة القيمة التي تسعى الاستراتيجية إلى نشرها، والرؤية الموضوعية الكفيلة بترجمة مضمون رسالتها، مع تحليل المفاهيم والاطر المنهجية في سياقها الدولي وربطها بالسياق اليمني، مع مناقشة الأسس الفكرية والقانونية التي تنطلق منها الاستراتيجية والاعتماد في الحسبان اعتبارات التعاون الدولي، واستعراض الاهداف المركزية التي تتوخى الاستراتيجية تحقيقها.

أولاً - المنطلقات الرئيسية للاستراتيجية

بسم الله الرحمن الرحيم
" ولا تفسدوا في الارض بعد اصلاحها " (الأعراف، 56)
" وإذا تولى سعى في الارض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل والله لا يحب الفساد " (البقرة، 205)
" ويسعون في الأرض فساداً والله لا يحب المفسدين " (المائدة، 64)
" فأنظر كيف كان عاقبة المفسدين " (النمل، 14)
" الذين طغوا في البلاد فأكثروا فيها الفساد، فصب عليهم ربك سوط عذاب، إن ربك لبالمرصاد " (الفجر، 11) صدق الله العظيم

1 - قيم الدين الاسلامي الحنيف

تشكل قيم الدين الاسلامي الحنيف أساساً متيناً لهذه الاستراتيجية، فالاسلام هو الدين الرسمي للدولة بنص الدستور، والمصدر الوحيد لكافة التشريعات، وكافة الاستراتيجيات بما فيها استراتيجية

مكافحة الفساد تأتي منسجمة مع تعاليم الدين الاسلامي وقيمه النبيلة. فمكافحة الفساد والتصدي له بكل اشكاله تكتسب بعداً دينياً ومبدأً ثابتاً في الشريعة الاسلامية، ويزخر القرآن الكريم بالآيات التي تجعل مكافحة الفساد واجباً دينياً، ناهيك عن الكثير من الاحاديث النبوية التي تصب في هذا الاتجاه. ولذا فان تعزيز قيم النزاهة ومكافحة الفساد ببعده الديني تعد ركناً أصيلاً في هذه الاستراتيجية، لاسيما وان سوء استغلال الوظيفة والانحراف بها عن مسارها المرسوم تعد جريمة تستوجب العقاب في الدنيا والاخرة.



2 - منظومة التشريعات الوطنية

يشكل دستور الجمهورية اليمنية والتشريعات الوطنية المنظمة لعمل الاجهزة المختلفة إطاراً

" للاموال والممتلكات العامة حرمة، وعلى الدولة وجميع افراد المجتمع صيانتها وحمايتها، وكل عبث بها او عدوان عليها يعتبر تخريباً وعدواناً على المجتمع، ويعاقب كل من ينتهك حرمتها وفقاً للقانون " م 19 من الدستور

تشريعياً يضع الاساس لبناء جهود مكافحة الفساد، فالمادة 19 من دستور الجمهورية اليمنية جعلت حماية الاموال والممتلكات العامة وصيانتها واجباً على الدولة وجميع افراد المجتمع.

وجاءت التشريعات الوطنية لتبلور هذه

الرؤية الدستورية في شكل جملة من النصوص القانونية العقابية الواجبة التطبيق عند العبث بها أو الاعتداء عليها. وسيم الإشارة إلى بعض مضامين هذه التشريعات في وقت لاحق، مع الاكتفاء هنا بسردها مع التركيز على النصوص القانونية المباشرة التي تعاملت مع موضوع الإستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد والجهة المسؤولة عن ذلك كما وردت في القانون رقم 39 لسنة 2006 بشأن مكافحة الفساد الذي خصت فيه الفقرة الثانية من

المادة الثامنة الهيئة الوطنية العليا

من مهام الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد

" وضع استراتيجية وطنية شاملة لمكافحة الفساد وإعداد وتنفيذ الآليات والخطط والبرامج المنفذة لها " م 2/8 من قانون مكافحة الفساد

لمكافحة الفساد بمسؤولية " وضع إستراتيجية وطنية شاملة لمكافحة الفساد وإعداد وتنفيذ الآليات والخطط والبرامج المنفذة لها ". ولذا فإن النص السالف

الذكر يشكل ركيزة قانونية لانطلاق الهيئة في اعداد هذه الاستراتيجية ورسم الخطط وتصميم البرامج التنفيذية لها، وبما يمكنها من تحقيق الاهداف الواردة في المادة (3) من القانون، وممارسة المهام والاختصاصات الواردة في المادة (8) من القانون ذاته. كما تتطلق هذه الاستراتيجية من منظومة تشريعية تنظم عمل بقية اركان المنظومة الوطنية للنزاهة ومكافحة الفساد يأتي في مقدمتها:

- القانون رقم (30) لسنة 2006 بشأن الاقرار بالذمة المالية والذي أوكل المشرع مهمة تنفيذه للهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد قبل إنشاء الهيئة، ولذا يتكامل هذا القانون مع القانون رقم (39) لسنة 2006 بشأن مكافحة الفساد من منظور وحدة الجهة المسؤولة عن تنفيذه.



- القانون رقم (23) لسنة 2007 بشأن المناقصات والمزايدات والمخازن الحكومية.
- القانون رقم (47) لسنة 2005 بشأن المصادقة على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.
- القانون رقم (35) لسنة 2003 بشأن مكافحة غسل الاموال.
- القانون رقم (4) لسنة 2000 بشأن السلطة المحلية وتعديلاته.
- القانون رقم (6) لسنة 1995 بشأن إجراءات اتهام ومحاکمة شاغلي وظائف السلطة التنفيذية العليا في الدولة.
- القانون رقم (12) لسنة 1994 بشأن الجرائم والعقوبات.

البرنامج الانتخابي لرئيس الجمهورية – سبتمبر 2006

المحور الخامس – مكافحة الفساد خيار ثابت ومسار لا يتوقف
مواصلة جهود مكافحة الفساد المالي والإداري من خلال تطوير سياسات واليات
مكافحته على النحو التالي:
1- تطبيق قانون الزمة المالية.
2- إصدار قانون مكافحة الفساد وإنشاء هيئة مستقلة لمكافحة الفساد المالي والإداري.
3- تفعيل أجهزة الرقابة والمحاسبة وحماية المال العام وتطبيق مبدأ الثواب والعقاب.
4- تفعيل دور الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة وإصدار التشريع اللازم الذي يكفل
أن تكون تربيته لرئاسة الجمهورية والسلطة التشريعية وبحيث يقوم بموافاتها بكافة
تقاريره الخاصة بالرقابة على سير الأداء المالي والإداري في كافة الأجهزة
والمؤسسات الحكومية وبما يكفل الحفاظ على المال العام .
5- تعديل قانون المناقصات والمزايدات وتعزيز استقلالية اللجنة العليا للمناقصات من
خلال إنشاء هيئة مستقلة من أشخاص مشهود لهم بالنزاهة والكفاءة تعنى بالرقابة
وإقرار سياسات المناقصات وضمان الشفافية في نظم المناقصات.
6- تفعيل دور نيابات ومحاکم الأموال العامة واستكمال بناها التحتية والمؤسسية في
بقية المحافظات وإعطاها صلاحيات كاملة للتعامل مع كافة قضايا الفساد المالي
والإداري.
7- محاسبة الفاسدين وتقديمهم للعدالة.
8- تعزيز مبدأ الشفافية والمساءلة في كافة نواحي العمل الحكومي ووضع التشريعات
المنظمة له.
9- تفعيل العمل بالأدلة الإرشادية للخدمات الحكومية والرسوم المتعلقة بها ونشرها
بالوسائل المتاحة.

- القانون رقم (13) لسنة 1994 بشأن الاجراءات الجزائية.
- القانون رقم (39) لسنة 1992 بشأن الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة.
- القانون رقم (1) لسنة 1991 بشأن السلطة القضائية.
- القانون رقم (19) لسنة 1991 بشأن الخدمة المدنية.
- القانون رقم (8) لسنة 1990 بشأن القانون المالي وتعديلاته بالقانون رقم (50) لسنة 1999.

- القانون رقم (25) لسنة 1990 بشأن الصحافة والمطبوعات.
- قرار رئيس الجمهورية رئيس مجلس القضاء الاعلى رقم (3) لسنة 1996 بشأن إنشاء محاكم الاموال العامة وتحديد اختصاصاتها.



3 - الإرادة السياسية

يعد توافر الإرادة السياسية دعامة رئيسة تستند إليها الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد، فالخطاب السياسي على مستوى رئاسة الدولة من خلال البرنامج الانتخابي، وكذا البرنامج العام للحكومة قد تضمننا صراحة دعم جهود مكافحة الفساد.

3-1- البرنامج الانتخابي لرئيس الجمهورية

تقدم الرئيس علي عبد الله صالح ببرنامجه الانتخابي في خضم الانتخابات الرئاسية التي شهدتها اليمن في سبتمبر/أيلول 2006، وقد تضمن البرنامج ستة عشر محوراً خصص فيها المحور الخامس لجهود مكافحة الفساد، حيث جاء هذا المحور بعنوان "مكافحة الفساد خيار ثابت ومسار لا يتوقف". وتضمن هذا المحور تسع نقاط فرعية جاء في مقدمتها تطبيق قانون الذمة المالية وإصدار قانون مكافحة الفساد وإنشاء هيئة مستقلة لمكافحة الفساد المالي والإداري.

وجاء إصدار القانون رقم 39 لسنة 2006 بشأن مكافحة الفساد، ثم تشكيل الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد في تموز/يوليو 2007 كترجمة فورية للبرنامج الانتخابي لرئيس الجمهورية، وكدليل عملي على توافر إرادة قوية على مستوى القيادة السياسية العليا في دعم جهود مكافحة الفساد.

3 - 2 - البرنامج العام للحكومة

قدمت الحكومة برنامجها العام إلى مجلس النواب في نيسان/أبريل 2007 أي قبل تشكيل

الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد بثلاثة أشهر تقريباً، وقد تضمن هذا البرنامج أربعة عشر محوراً، ركز فيها المحور الثامن على البناء المؤسسي للدولة وتعزيز الإدارة الرشيدة ومكافحة الفساد. وهذا المحور كما سنرى لاحقاً وثيق الصلة بجوهر المهام التي تمارسها الهيئة

البرنامج العام للحكومة - أبريل 2007

المحور الثامن - البناء المؤسسي للدولة وتعزيز الإدارة الرشيدة ومكافحة الفساد
" العمل على مساعدة هيئة مكافحة الفساد في بناءها المؤسسي والتنظيمي لسرعة ممارسة مهامها الواردة في القانون وتوفير الموازنات التشغيلية والبنية التحتية لها "

الوطنية العليا لمكافحة الفساد، ونكتفي هنا بالإشارة إلى الالتزام الحكومي بدعم الهيئة



الوطنية العليا لمكافحة الفساد، وتأمين الموارد المالية اللازمة لها قبل الاعلان الرسمي عن تشكيلها، وهو الامر الذي يعكس توافر الارادة الحكومية في دعم جهود مكافحة الفساد، ودعم الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد في بناء قدراتها وتأمين مواردها المالية.

4 - الاجندة الوطنية للاصلاحات الشاملة

في سياق التزام الحكومة اليمنية باجراء اصلاحات جذرية في كافة المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والادارية، احتلت مكونات الشفافية ومكافحة الفساد مكانة متميزة ضمن المصفوفة التنفيذية لاجندة الاصلاحات الوطنية، فمن اجمالي سبعة وعشرين مكوناً تضمنتها المصفوفة استأثر موضوع مكافحة الفساد بحوالي ثلاثة عشر مكوناً. وانسجماً مع ذلك تم استكمال العديد من المكونات وثيقة الصلة بمكافحة الفساد من قبيل اصدار القانون رقم 30 لسنة 2006 بشأن الاقرار بالذمة المالية في التاسع عشر من اغسطس 2006، وهو القانون الذي ذكر اختصاص الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد باستلام اقرارات الذمة المالية قبل ان يتم تشكيلها او اصدار القانون الخاص بانشائها. وتنفيذاً للمكون العاشر من مصفوفة الاجندة الوطنية للاصلاحات تم اصدار القانون رقم 39 لسنة 2006 بشأن مكافحة الفساد في ديسمبر 2006 ليؤسس نقطة الانطلاق الرئيسية لانشاء الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد في يوليو 2007 كي تمارس المهام المنصوص عليها في القانون. وعليه فان إعداد الاستراتيجية الوطنية يأتي في سياق التزامات اليمن بإجراء اصلاحات شاملة في كافة المجالات الاقتصادية والسياسية والادارية كجزء من الاجندة الوطنية للاصلاحات.

5 - الالتزامات الدولية لليمن مع شركاء التنمية

في سياق الجهود التي تبذلها الحكومة اليمنية لسد الفجوة التمويلية وحشد الموارد اللازمة لتمويل برامج وخطط التنمية (الخطة الخمسية 2006م - 2010م، والعشرية 2006م - 2015م). شكلت لجنة فنية يمنية خليجية تتولى الاعداد والتحضير لانعقاد مؤتمر المانحين. وكللت جهود الحكومة اليمنية بحشد التأييد والدعم الدولي بنجاح مؤتمر المانحين الذي احتضنته العاصمة البريطانية لندن في 15-16 تشرين الثاني/نوفمبر 2006 بمشاركة خمس وعشرين دولة وخمسة عشرة منظمة قدمت تعهدات بلغت حوالي 4,7 مليار دولار لتمويل البرنامج الاستثماري للفترة 2007 - 2010م. وتلا ذلك تقديم



تعهدات إضافية، رفعت إجمالي التعهدات المالية المخصصة لتلك الفترة إلى أكثر من خمسة مليار دولار أمريكي. وفي مقابل هذه التعهدات المالية التي قدمها المانحون، أضحت اليمن مطالبة أكثر من ذي قبل بايجاد معالجة حقيقية لمكافحة الفساد الذي استشرى في كافة المرافق العامة، وعلى نحو بات يهدد إمكانية حصول اليمن على دعم اجنبي اذا لم تظهر اليمن جهوداً واقعية في هذا المجال، لاسيما وان العمل بالمؤشرات الستة للحكم الجيد الصادرة عن البنك الدولي اصبحت معيارية رئيسة وشروطاً مسبقة لحصول الدول النامية على المنح والقروض التنموية من قبل الكثير من الدول والمؤسسات الدولية المانحة للمساعدات والقروض.

ولذا اصبحت جهود مكافحة الفساد، والتقدم المحرز في هذا الجانب، جزءاً رئيساً من الالتزام لشركاء التنمية، كما احتل مكون مكافحة الفساد، ودعم الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد مكانة متقدمة في برامج الدعم التي تحظى بالاولوية لدى شركاء التنمية. ومن هذا المنطلق يمثل التعاون بين اليمن وبين شركاء التنمية من دول ومنظمات دولية او اقليمية دعامة رئيسة لانطلاق الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد في الجمهورية اليمنية.

6 - التشريعات الدولية ممثلة في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

أدرك المجتمع الدولي خطورة الفساد وتداعياته السلبية على التنمية بأبعادها المختلفة، فانطلقت العديد من المبادرات الإقليمية التي وضعت للبنات الأولى لجهود مكافحة الفساد، ومن أهم هذه المبادرات والآليات الاتفاقية الأمريكية لمكافحة الفساد (1996)، واتفاقية مكافحة رشوة الموظفين العموميين الأجانب في تعاملات العمل الدولية (1997)، والاتفاقية الأوروبية لمكافحة الفساد المتضمنة الموظفين والدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي (1997)، ومجلس اتفاقية القانون الأوروبي الجنائي لمكافحة الفساد (1999).

وانسجماً مع هذا الادراك اطلقت الامم المتحدة جهودها المعلنة لمحاربة الفساد في عام 1997 بهدف وضع قضية مكافحة الفساد في سياقها العالمي، وايجاد نوع من التوافق الدولي حول مجموعة من الآليات لمكافحته. وكللت هذه الجهود باصدار اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد في تشرين الاول/اكتوبر 2003، ودخولها حيز النفاذ في الرابع عشر من كانون الأول/ديسمبر 2005. وتعد هذه الاتفاقية بكل المقاييس الوثيقة الوحيدة التي عكست الاجماع الدولي غير المسبوق حول خطورة الفساد كظاهرة تهدد التنمية



والاصلاح بمفهومها الشامل، كما نقلت قضية الفساد من سياقها الداخلي إلى المستوى الدولي، وفتحت أفقاً رحباً لدور أقوى للمجتمع الدولي في محاربة الفساد على المستوى الداخلي. وتوخت الاتفاقية تحقيق ثلاثة اهداف رئيسة تتصرف إلى دعم التدابير الرامية

أهداف اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد

الاول: ترويج وتدعيم التدابير الرامية إلى منع ومكافحة الفساد بصورة أكفأ وانجع،

الثاني: ترويج وتيسير ودعم التعاون الدولي والمساعدة التقنية في مجال منع ومكافحة الفساد، بما في ذلك في مجال استرداد الموجودات،

الثالث: تعزيز النزاهة والمساءلة والادارة السليمة للشؤون العمومية والممتلكات العمومية.

إلى منع ومكافحة الفساد، وتيسير ودعم التعاون الدولي، وتعزيز النزاهة والمساءلة.

وتتضمن هذه الاتفاقية إحدى وسبعين مادة عالجت العديد من القضايا والمحاور الأساسية في ثمانية فصول رئيسية هي: الفصل

الاول: احكام عامة، الفصل الثاني: التدابير الوقائية، الفصل الثالث: التجريم واناذ القانون، الفصل الرابع: التعاون الدولي، الفصل الخامس: استرداد الموجودات، الفصل السادس: المساعدة التقنية وتبادل المعلومات، الفصل السابع: آليات التنفيذ، الفصل الثامن: احكام ختامية.

وعلى وجه العموم تضمنت الاتفاقية احكاماً متعددة تمثل في مجملها تطوراً نوعياً على صعيد وسائل وادوات مكافحة والمفاهيم والآليات التي تتجاوز آليات مكافحة التقليدية لاسيما في الشق المتعلق بنقل وتهريب الاموال المتحصلة عن جرائم الفساد.

وفي سياق حرص اليمن على التفاعل مع جهود التعاون الدولي في هذا المجال، وضمن التزامها بالشرعة الدولية في مجال مكافحة الفساد، صادق البرلمان اليمني على اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد في حزيران/يونيو 2005، كما كللت المصادقة النهائية عليها بموجب القانون رقم (47) لسنة 2005 الصادر في اب/اغسطس من السنة ذاتها.

ولا ريب ان هذه الاتفاقية بموادها كاملة تشكل إطاراً عاماً وافقت اليمن على الالتزام بكافة مضامينها وبنودها، ولذا فان الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد، تنطلق من منظومة التشريعات الوطنية، وبما ينسجم مع بنود اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد، وبحيث تعمل الهيئة في احد الابعاد الرئيسية لانشطتها لاسيما في مجال اناذ القانون على تحقيق الموامة بين التشريعات الوطنية وبين مضامين اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة



الفساد. وإعداد هذه الاستراتيجية يأتي منسجماً مع الاتجاه العام لاتفاقية الامم المتحدة التي تنص مادتها الخامسة في فقرتها الاولى (1/5) " بان تقوم كل دولة طرف، وفقاً للمبادئ الاساسية لنظامها القانوني، بوضع وتنفيذ أو ترسيخ سياسات فاعلة منسقة لمكافحة الفساد، تعزز مشاركة المجتمع وتجسد مبادئ سيادة القانون وحسن ادارة الشؤون والممتلكات العمومية والنزاهة والشفافية والمساءلة " .

ثانياً - الإطار المفاهيمي

تتبنى الإستراتيجية مفهوم المنظومة الوطنية للنزاهة ومكافحة الفساد National Integrity and Anti-Corruption System، وعلى النحو الذي تم تطويره في سياق جهود منظمة الشفافية الدولية في عام 2000. ويزودنا هذا المفهوم بإطار تحليلي يركز على اسباب الفساد ومدى كفاية وفاعلية الاصلاح وجهود مكافحة الفساد في السياق الوطني. ويتضمن هذا المفهوم المؤسسات الحكومية وغير الحكومية التي تملك القدرة للعمل معاً للوفاء بمعايير عالية ودائمة للشفافية والمساءلة، ومستويات متدنية للفساد وسوء الادارة. ويمكن تجسيد هذا المفهوم في شكل بناء حيث تمثل المؤسسات الحكومية وغير الحكومية أعمدته التي يتم تأسيسها على القواعد المتمثلة في القيم والوعي المجتمعي. ويشير هذا المفهوم إلى الاعتماد المتبادل بين أعمدته في خضم معركة الكفاح ضد الفساد. وحين يصاب أحد الاعمدة بالضعف والوهن، فان البناء لايسقط، لوجود هذا الاعتماد المتبادل اذ تسهم بقية الاعمدة في حمل ذلك الجزء من السقف الذي يقع فوق هذا العمود. لكن حين تصاب العديد من الاعمدة بالضعف والوهن، فان بقية الاعمدة لا تستطيع ان تحمل السقف. ولذا فان الاصلاح الحقيقي الرامي إلى تعزيز وتقوية المبنى بأكمله يصبح مطلباً مركزياً لنجاح جهود مكافحة الفساد.

وانسجماً مع هذا المفهوم تتضمن المنظومة الوطنية للنزاهة ومكافحة الفساد مجموعة من الاعمدة والركائز الاساسية التي تأخذ على عاتقها مهام مكافحة الفساد في الجمهورية اليمنية، ويأتي في مقدمتها الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد، والجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة، الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات، اللجنة العليا للمناقصات والمزايدات، وزارة المالية، وزارة الخدمة المدنية، وزارة الشؤون القانونية، وزارة الداخلية، وزارة العدل، وزارة الاعلام، نيابة الاموال العامة، محاكم الاموال العامة،



المحكمة العليا (الدائرة الدستورية)، مجلس النواب، مجلس الشورى، ناهيك عن الاعمدة والركائز غير الحكومية ممثلة في المجتمع المدني والقطاع الخاص ووسائل الإعلام الأهلية. ويصبح تعزيز قدرات هذه الاعمدة، والتنسيق بين ادوارها جزءاً رئيساً من هذا المفهوم وهدفاً أساسياً من اهداف الاستراتيجية.

ثالثاً - منهجية إعداد الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد

تنشد الإستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد في نهاية المطاف إعداد إطار استراتيجي متكامل الأبعاد لمكافحة الفساد، مع تصميم خطة عمل قابلة للتنفيذ ترسم الأدوار المختلفة التي ينبغي ان تؤديها الأطراف الفاعلة المكونة للمنظومة الوطنية للنزاهة ومكافحة الفساد، وهو الأمر الذي يعني، وكاتجاه عام تتبناه الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد، بان هذه الأطراف تعد شريك رئيس وفاعل في إعداد الإستراتيجية الوطنية وخطتها التنفيذية طالما وانها ستتحمل بالضرورة عبئ تنفيذ مضامين هذه الإستراتيجية بالتعاون مع الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد. وانطلاقاً من القناعة الكاملة بتكامل الأدوار بين العناصر المكونة للمنظومة الوطنية للنزاهة ومكافحة الفساد، فان الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد قد تبنت منهجاً يعتمد على المشاركة الفاعلة لكافة الأطراف المعنية، تأسيساً لاتجاه رئيس في مكافحة الفساد ينطلق من فرضية مفادها ان مكافحة الفساد مسؤولية الجميع وبحيث تظل الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد مسئولة عن وضع السياسات وتنسيق الأدوار .

رابعاً - الرسالة والرؤية

- 1 - **الرسالة:** تعزيز قيم النزاهة وتطوير نظم الشفافية والمساءلة.
- 2 - **الرؤية:** بناء مؤسسات قوية وفاعلة في مكافحة الفساد، وتعزيز ثقة المواطن بمؤسسات الدولة.

هذه الرؤية وهذه الرسالة تشكل إطاراً رئيساً تتبثق منه بقية مفردات الإطار المفاهيمي والمنهجي للإستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد.

خامساً - الأهداف الرئيسية للإستراتيجية

تتوخى الإستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد تعزيز منظومة الإصلاحات الوطنية ذات الصلة بمفاهيم الحكم الجيد، وفي هذا السياق تتبثق أهداف الإستراتيجية من الأهداف



المحورية التي ينشدها قانون مكافحة الفساد رقم (39) لسنة 2006 والتي ورد ذكرها في المادة الثالثة، والتي نتلخص في التالي:

- 1 - منع الفساد ومكافحته ودرء مخاطره وآثاره وملاحقة مرتكبيه وحجز واسترداد الأموال والعائدات المترتبة عن ممارسته.
 - 2 - إرساء مبدأ النزاهة والشفافية في المعاملات الاقتصادية والمالية والإدارية بما يكفل تحقيق الإدارة الرشيدة لأموال وموارد وممتلكات الدولة والاستخدام الأمثل للموارد .
 - 3 - تفعيل مبدأ المساءلة وتعزيز الدور الرقابي للأجهزة المختصة والتمكين على أفراد المجتمع في إجراءات حصولهم على المعلومات ووصولهم إلى السلطات المعنية.
 - 4 - تشجيع وتفعيل دور مؤسسات ومنظمات المجتمع المدني في المشاركة الفاعلة والنشطة في محاربة الفساد ومكافحته وتوعية أفراد المجتمع بمخاطره وتوسيع نطاق المعرفة بوسائل وأساليب الوقاية منه.
 - 5 - تعزيز مبدأ التعاون والمشاركة مع الدول والمنظمات الدولية والإقليمية في البرامج والمشاريع الدولية الرامية إلى مكافحة الفساد.
- وفي السياق ذاته فإن اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد تضع نصب عينيها ثلاثة أهداف رئيسية تتصرف إلى:

- 1- ترويج وتدعيم التدابير الرامية إلى منع ومكافحة الفساد بصورة أكفأ وأنجع.
 - 2- ترويج وتيسير ودعم التعاون الدولي والمساعدة التقنية في مجال منع ومكافحة الفساد، بما في ذلك في مجال استرداد الموجودات.
 - 3- تعزيز النزاهة والمساءلة والإدارة السليمة للشؤون والممتلكات العامة.
- هذه الأهداف إذاً تشكل إطاراً عاماً تتبثق منه الأهداف الرئيسية للاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد والتي تتمثل في:
- أولاً- صياغة منظومة قانونية فاعلة، وتطوير آليات إدارية ومؤسسية واضحة لتعزيز المساءلة والوقاية من الفساد ومنع ممارسته.
 - ثانياً- وضع إجراءات واضحة ودقيقة لتحديد قضايا الفساد والتحقيق بشأنها وتعقب مرتكبيها.



- ثالثاً - خلق بيئة مجتمعية تتاصر قيم النزاهة والشفافية، وتحض على المساءلة والمحاسبة، وتناهض اي ثقافة متسامحة مع الفساد.
- رابعاً - بناء قدرات المنظومة الوطنية للنزاهة ومكافحة الفساد.
- خامساً - تحقيق التناغم في أداء اطراف المنظومة الوطنية للنزاهة ومكافحة الفساد، وتنسيق ادوارها في جهود مكافحة الفساد.

القسم الرابع

مكونات الإستراتيجية ومجالات العمل الرئيسة

انسجاماً مع المفاهيم والمنهجيات المعاصرة في مكافحة الفساد، وتلبية لمتطلبات الأهداف الإستراتيجية المذكورة سلفاً، فإن هذا القسم يتضمن المكونات الرئيسة للإستراتيجية التي تنصرف نحو المجالات والميادين الوظيفية الرئيسة الثلاثة ممثلة في الوقاية والمنع، وإنفاذ القانون، والتوعية والتثقيف، فضلاً عن مكون رابع مساند للمكونات الوظيفية الثلاثة السابقة وهو مكون بناء القدرات. واستناداً إلى ذلك فإن مكونات هذا القسم تضم بين دفتيها ما يلي:


المكون الأول: مكون الوقاية من الفساد ومنع ممارسته.

المكون الثاني: مكون إنفاذ القانون.

المكون الثالث: مكون التوعية والتعليم والتثقيف والمشاركة المجتمعية.

المكون الرابع: مكون بناء القدرات.

مجالات العمل الرئيسة والميادين الوظيفية للإستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد



المكون الأول

الوقاية من الفساد ومنع ممارسته

<p>مكون الوقاية من الفساد ومنع ممارسته</p> <p>الهدف الاستراتيجي:</p> <p>صياغة منظومة قانونية وتطوير آليات إدارية ومؤسسية واضحة لتعزيز المساءلة والوقاية من الفساد ومنع ممارسته.</p> <p>الأهداف الفرعية:</p> <ul style="list-style-type: none">- إزالة التضارب والتداخل القائم في مهام أطراف المنظومة الوطنية وتنسيق الأدوار بينهم.- حصر التشريعات التي تعيق جهود مكافحة الفساد- استكمال الإطار التشريعي الداعم للشفافية ومكافحة الفساد- تحقيق المواءمة بين التشريعات الدولية والتشريعات المحلية- تطوير البنية التنظيمية وتبسيط الإجراءات الإدارية والمالية- ترسيخ أخلاقيات وقيم ممارسة الوظيفة العامة- تعزيز الشفافية في التعيين والتوظيف وفقاً لمبادئ التنافس والجدارة- تطوير آليات الرقابة على الأنشطة الإدارية والمالية والسياسية- تحسين المستوى العام للأجور والمراتب وفق الإمكانيات المتاحة- تعزيز الشفافية في الإجراءات المالية الحكومية- تعزيز الإجراءات التي تقي من الفساد وتمنع حدوثه.	
---	--

يعد مكون الوقاية من الفساد ومنع ممارسته نقطة الانطلاق الرئيسة لبناء إستراتيجية واضحة المعالم لمكافحة الفساد في اليمن، إذ إنه ينصرف إلى معالجة جزء من الاختلالات الإدارية والمؤسسية التي تخلق بكل المقاييس بيئة مواتية لنمو الفرص التي تمكن الفساد من

الانتشار والتوسع على المستويين الرأسي والأفقي. سيركز هذا القسم على الاتجاهات الرئيسة والإصلاحات الضرورية ومجالات العمل الأساسية لجهود مكافحة الفساد في مجال الوقاية ومنع ممارسة السلوكيات الفاسدة تحقيقاً لهدف استراتيجي واضح المعالم ينصرف إلى صياغة منظومة قانونية وتطوير آليات إدارية ومؤسسية واضحة لتعزيز المساءلة والوقاية من الفساد ومنع ممارسته.



السياسات والأدوات:

ستركز الهيئة على تحقيق الهدف الاستراتيجي لهذا المكون من خلال إتباع مجموعة من السياسات والأدوات التي من شأنها في نهاية المطاف ان تقلص من البيئة التي تمكن الفساد من الانطلاق. وتتتبع هذه السياسات لتشمل الأبعاد وثيقة الصلة بالإطار التشريعي لأداء المنظومة الوطنية للنزاهة ومكافحة الفساد، وممارسة العملية الإدارية والتي يأتي في مقدمتها السياسات التنظيمية والرقابية وسياسات التوظيف والتعيين والسياسات المالية وسياسات المراجعة والتقييم.

أولاً- السياسات التشريعية

وتتصرف السياسات التشريعية إلى تحقيق التالي:

1 - مراجعة الاطار القانوني لمكافحة الفساد في اليمن، والوقوف على أوجه القصور فيه، وتحديد الجوانب التي يمكن ان يترتب عليها تضارب في ادوار بعض عناصر المنظومة الوطنية لمكافحة الفساد. وفي هذا السياق فان عناصر القانون الداخلي المنظمة لأنشطة

قوانين تعيق جهود مكافحة الفساد في اليمن

- القانون رقم (6) لسنة 1995 بشأن إجراءات اتهام ومحاكمة شاغلي وظائف السلطة التنفيذية العليا في الدولة.

المنظومة الوطنية للنزاهة ومكافحة الفساد، والقوانين الأخرى وثيقة الصلة بإجراءات التحقيق والتفاضي ينبغي ان تكون محلاً للاهتمام في هذه المراجعة، وفي مقدمة هذه القوانين قانون مكافحة الفساد،

وقانون السلطة القضائية، وقانون الخدمة المدنية، وقانون الذمة المالية، والقانون المالي، وقانون إجراءات محاكمة شاغلي الوظائف التنفيذية العليا، وقانون الجرائم والعقوبات، وقانون الإجراءات الجزائية، وقانون الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة، وقانون مكافحة غسل الأموال...

2 - اقتراح التعديلات على هذه التشريعات بهدف تطويرها وتحسينها، وتعزيز فاعليتها، وخلق مزيد من التنسيق في الأدوار.

3 - السعي لإصلاح القصور في قانون مكافحة الفساد، وبالذات المواد ذات الصلة

بتعريف الفساد، ونطاقه، وإزالة أوجه التعارض في علاقته بالقوانين الأخرى.

4 - إصلاح قانون السلطة القضائية بما يعزز من استقلالية القضاء عن السلطة التنفيذية.

5 - السعي لتعديل القانون رقم 6 لسنة 1995 بشأن إجراءات محاكمة شاغلي الوظائف التنفيذية العليا، بما من شأنه

إزالة الأسباب التي تعيق جهود مكافحة الفساد.

6 - اقتراح التشريعات التي تحتاج إليها المنظومة القانونية، والتي يأتي في مقدمتها قانون حرية الوصول إلى المعلومة، وقانون حماية المبلغين ومطلق الصافرات والشهود والخبراء.

7 - تحقيق المواءمة بين التشريعات اليمنية لمكافحة الفساد، وبين التشريعات الدولية وفي مقدمتها اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

ثانياً - سياسات تنظيمية وإدارية

- تبسيط الإجراءات الإدارية والتوعية بها، ونشرها في الركن الخاص بالإعلان في كل مؤسسات الجهاز الإداري والقطاع الخاص،

- ضمان وضوح التعليمات الخاصة بالرسوم والغرامات والالتزامات المالية وإجراءات السداد.

- إعداد مدونات السلوك الوظيفي التي تحدد للموظفين العموميين وموظفي القطاع

عناصر نظام النزاهة في العمل

(مدونة السلوك)

هي ميثاق شرف تتضمن اخلاقيات العمل في اطار الوظيفة العامة او الخاصة، تحدد للعاملين مجموعة السلوكيات والقيم التي ينبغي مراعاتها أثناء اداء مهامهم وفي علاقتهم بالجمهور، وربط هذا الميثاق بنظام واضح لتطبيق مبدأ الثواب والعقاب.

الخاص مجموعة الأنماط السلوكية والقيم التي ينبغي مراعاتها أثناء أداء مهامهم الوظيفية سواء كانت ذات صلة مباشرة او غير مباشرة بالجمهور والمستفيدين، مع ربط مدونات السلوك بنظام إجرائي واضح، وتوفير الحوافز التي تدفع

الموظفين نحو تعزيز ثقافة محاربة الفساد وتبني قيم النزاهة والشرف من خلال تكريم الشرفاء والنزيهين في مناسبات علنية تخصص لهذا الغرض،
- إلزام الجهات المختلفة في الجهاز الإداري للدولة ومؤسسات القطاع الخاص بإعداد خطتها الداخلية لتعزيز النزاهة ومكافحة الفساد وتقويض الوساطة والمحسوبية وتقديمها للهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد.

ثالثاً - سياسات في مجال التوظيف والتعيين

1 - اختيار الموظفين في الإدارات التنفيذية استناداً إلى معيار الكفاءة والقدرة على التعامل مع المستفيدين.

مبدأ أصيل في مكون المنع - النزاهة

النزاهة: هي منظومة القيم المتعلقة بالصدق والأمانة والاخلاص في العمل. وهي تقتضي إفصاح الموظف العام عن ممتلكاته قبل تولي مهام وظيفته، والإعلان عن أي تضارب قد ينشأ بين مصالحه الخاصة وبين المصلحة العامة. وهذه القيم تشمل حرص الموظف على رفض أي مقابل مالي (رشوة) من مصدر خارجي للقيام بأي عمل يؤثر على المصلحة العامة أو يؤدي إلى إهدار المال العام

2 - اعتماد الإعلان والتنافس كقواعد رئيسة للتعيين في الوظائف في كافة مؤسسات الجهاز الإداري للدولة.

أدوات مساندة:

- الإعلان المستمر عن الوظائف الشاغرة في المواقع الإلكترونية، ووسائل الإعلام.

- إتاحة المجال للتقدم للوظائف الشاغرة إلكترونياً.

رابعاً - سياسات رقابية

1 - تعد المناقصات والمزايدات الحكومية مصدر رئيس لتعزيز الفساد، ولذا فان الجهود ستتركز على التالي:

1-1- إحكام الرقابة على إجراءات المناقصات والمزايدات الحكومية ابتداءً من إعداد كراس المواصفات، والكلفة التقديرية، مروراً بالإعلان، وتسليم العطاءات، والتحليل الفني، ووصولاً إلى إرساء المناقصة.

- إلزام الجهات المختلفة بالشفافية في إبرام عقود المناقصات والبيع والشراء.

1-2- منح الجمهور ومنظمات المجتمع المدني ووسائل الإعلام حق الاطلاع على العقود الحكومية ووثائق المناقصات والمزايدات.

2 - تعزيز دور إدارات الرقابة والتفتيش في مؤسسات الدولة وضمان حماية موظفيها.

3 - تعزيز دور وحدة غسل الأموال في عملية الرقابة على حركة التحويلات المصرفية.

4 - تحديد ممتلكات وأصول الموظف العام من خلال استكمال استلام إقرارات الذمة المالية وتحديثها.

5 - تعزيز مراقبة المواطنين ومؤسسات المجتمع المدني لأنشطة المؤسسات العامة.

أدوات مساندة:

- استحداث نظام الإبلاغ عن الشكاوى بشأن أنشطة مؤسسات الجهاز الإداري والوحدات الاقتصادية الحكومية ومؤسسات القطاع الخاص.

- إنشاء المواقع الالكترونية التي تنشر باستمرار البيانات والمعلومات الخاصة بتلك الأنشطة، وتحديثها بصفة دورية.

- عرض المناقصات والمزايدات في المواقع الالكترونية وتنظيم إمكانية التقدم لها إلكترونياً.

خامساً - سياسات مالية

تتصرف الإستراتيجية في جانب السياسات المالية إلى:

- تعزيز الشفافية بشأن قواعد إعداد موازنات الجهاز الإداري والوحدات الاقتصادية، وإجراء نقاشات منطقية بشأنها، وإلغاء الموازنات الخاصة.

مكون الوقاية من الفساد ومنع ممارسته

فاعلون رئيسيون

ي الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد

ي الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة

ي وزارة المالية

ي وزارة الخدمة المدنية

ي اللجنة العليا للمناقصات والمزايدات

ي الهيئة العليا للرقابة على المناقصات

ي المجالس المحلية

ي شركاء التنمية

شرايح مستهدفة

ي كافة المشمولين بإقرارات الذمة المالية

ي كافة لجان المناقصات والمزايدات

ي كادر إدارات الرقابة والتفتيش

ي كادر إدارات الشؤون المالية

ي كادر إدارات شؤون الموظفين

ي المجالس المحلية

ي القطاع الخاص

- تحسين المستوى المعيشي للموظفين العموميين، وهو الأمر الذي يتطلب إعادة النظر في المستوى العام للأجور، وتحسين المرتبات في سلم الأجور لاسيما للعاملين في المراتب الدنيا.

- تعزيز الشفافية في متابعة تدفق إيرادات الصناعات الاستخراجية.

- صرف الحوافز والمكافآت المالية استناداً إلى معايير شفافة وواضحة ومبنية على معدلات الاداء والانجاز.

أدوات مساندة:

- تصميم نافذة الكترونية للاطلاع على مشروع الموازنة قبل الإحالة إلى مجلس النواب.

- إعداد بيان مالي سنوي معلن بإيرادات النفط وأوجه الإنفاق.

سادساً - سياسات في مجال المراجعة والتقييم

- مراجعة ممارسات وإجراءات مؤسسات الجهاز الإداري للدولة ومؤسسات القطاع الخاص، ومساعدتهم على التنفيذ الفاعل والسليم للتوصيات التي تقي من الفساد وتمنع حدوثه في المؤسسات العامة والخاصة.
- التقويم الدوري لأداء الموظفين وفقاً لمعايير الشفافية والنزاهة.
- إبلاغ مؤسسات الدولة وللقطاع الخاص بالإجراءات التي تمنع حدوث ممارسات الفساد.



أدوات مساندة:

- إعداد الدراسات الدورية حول ممارسات وإجراءات عينة من المؤسسات.
- عقد الندوات وورش العمل التي تعزز قيم النزاهة.
- اختيار الموظفين النزيهين بصفة سنوية وتكريمهم في احتفالات عامة.
- تكريم ثلاث مؤسسات حكومية وثلاث مؤسسات خاصة بصفة سنوية.
- إبراز أكثر ثلاث مؤسسات شهدت ممارسات للفساد بصفة سنوية.

المكون الثاني

إنفاذ القانون والمتابعة القضائية

مكون إنفاذ القانون والمتابعة القضائية

الهدف الاستراتيجي:

صياغة إجراءات واضحة ودقيقة لتحديد قضايا الفساد والتحقيق بشأنها وتعقب مرتكبيها.

الأهداف الفرعية:

- تأسيس تدابير فاعلة بشأن الإبلاغ عن قضايا الفساد وتبادل المعلومات ذات الصلة بالفحص والتدقيق.
- تطوير آليات التحري والاستدلال وجمع المعلومات بشأن قضايا الفساد.
- تطوير آليات التحقيق وتقنياته.
- تعزيز كفاءة القضاء في التعامل مع قضايا الفساد.
- تعزيز التنسيق بين الجهات العاملة في مجال إنفاذ القانون.

يتناول هذا القسم البعد الوظيفي الثاني من أبعاد مكافحة الفساد، إذ يركز على مفردات

مكون إنفاذ القانون والملاحقة القضائية
فاعلون رئيسيون
✓ رئاسة الجمهورية
✓ مجلس النواب
✓ الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد
✓ الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة
✓ البنك المركزي (وحدة غسل الاموال)
✓ وسائل الاعلام
✓ الهيئة العليا للرقابة على المناقصات
✓ اقسام الشرطة واجهزة البحث
✓ نيابة الاموال العامة
✓ محاكم الاموال العامة
✓ المحكمة العليا (الدائرة الدستورية)
✓ شركاء التنمية
شرائح مستهدفة
✓ كافة من صدر بحقهم بلاغ بشأن جريمة فساد أو إثراء غير مشروع من الموظفين العموميين.
✓ أطراف المنظومة في بناء القدرات.

مكون إنفاذ القانون والملاحقة القضائية، أي ينصرف إلى جهود مكافحة الفساد من الناحية الاجرائية بالنسبة لممارسات الفساد التي تمت من الناحية الفعلية، او التي يدور شك بشأن إمكانية حدوثها. وتسعى الهيئة من خلال هذا المكون إلى تحقيق هدف استراتيجي يتمثل في صياغة منظومة قانونية فاعلة واجراءات واضحة ودقيقة لتحديد قضايا الفساد والتحقيق بشأنها وتعقب مرتكبيها. وبنفس آلية المعالجة التي تمت في المكون السابق، فان تحقيق هذا الهدف الاستراتيجي يمكن ان يتم من خلال تبني مجموعة من السياسات ذات الصلة بانفاذ القانون، وتنسيق سياسات الملاحقة القضائية في مراحلها المختلفة، .

أولاً - سياسات إنفاذ القانون

وتنصرف سياسات تنسيق الملاحقة وانفاذ القانون إلى الوفاء بالتالي:

1 - في مجال الشكاوى والابلاغ يتطلب الامر ما يلي:

- وضع آليات واضحة لتلقي شكاوى الموظفين والمواطنين والابلاغ عن حالات الفساد المختلفة وإجراءات تسجيلها والتعاطي معها.

عناصر نظام النزاهة في العمل - المساءلة

هي قيام الموظف بتقديم تقارير دورية عن كيفية استخدام
صلاحياته ومدى نجاحه في تنفيذ مهامه، والقبول
بالمسؤولية عن نتائج أعماله.

- تطوير برامج لحماية
الخبراء والشهود والمبلغين عن
حالات الفساد.

2 - وضع معايير وإجراءات
واضحة في إدارة القضايا التي
تدخل في نطاق الاختصاص
ويتعين مباشرة التحري بشأنها.

3- تطوير آليات الفحص والتدقيق وتعزيز التنسيق بين الهيئة وبين الجهاز المركزي
للرقابة والمحاسبة بهدف توظيف إمكانات وخبرات الجهاز ومخرجاته في هذا الشأن.

4- في مجال التحري والاستدلال سيتم التركيز على:

- تطوير قدرات الاجهزة العاملة في مجال التحري، سواء في الهيئة او في بقية اركان
المنظومة الوطنية للنزاهة ومكافحة الفساد.

- توظيف تقنيات فاعلة للتحري، واستخدام العمليات المختلفة التي تعتمد على تكنولوجيا
وتطبيقات نظم المعلومات، وتمكن اجهزة التحري من تشخيص واقتفاء اثر الفساد، وجمع
أكبر كم من المعلومات والأدلة الموثوقة بشأنه سواء تم الإبلاغ عنه او لم يتم.

- تحقيق أكبر قدر ممكن من التنسيق بين الاجهزة العاملة في مجال التحري وجمع
البيانات والقرائن المختلفة (البحث الجنائي، الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة، الهيئة
الوطنية العليا لمكافحة الفساد).

5- في مجال التحقيق يتطلب الامر تطوير آليات التحقيق، ومواكبة اي تطور تكنولوجي
في أساليب التحقيق الجنائي والمالي.

6- في مجال التقاضي يتطلب الامر اصلاح المنظومة القضائية من خلال:

- إعادة النظر في كادر القضاء بما يتلائم مع الظروف الاقتصادية الراهنة.
- إنشاء محاكم وشعب استئنافية متخصصة مختصة بالنظر في قضايا الفساد المحالة من
الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد.

- تفعيل آليات التفتيش القضائي بما يضمن كفاءة واستقامة القضاء.

7- في مجال المتابعة وتنفيذ الاحكام القضائية يتطلب الامر:

- تحديد إجراءات واضحة في متابعة القضايا ابتداءً من مرحلة الإبلاغ والتسجيل مروراً بمرحلة التحري، ثم مرحلة التحقيق والضبط، ثم مرحلة الادعاء والترافع، ثم مرحلة التقاضي ومتابعة الجلسات في المحاكم المختصة، ثم متابعة إصدار الأحكام القضائية.
- تحديد آليات وقنوات وجهات معينة تكون مسؤولة عن متابعة تنفيذ الأحكام القضائية.

8- في مجال الحجز والمصادرة والاستعادة يتطلب الأمر:

- وضع إجراءات مبسطة تسهل عملية حجز وضبط الأموال والعائدات المتصلة بجرائم الفساد.
- تحديد إجراءات وآليات واضحة لاسترداد الأموال المتأتية من جرائم مكافحة الفساد وعائداتها من خارج البلاد.

ثانياً - سياسات المراجعة والتقييم

- ان القيام بالوظائف والمهام التي يتضمنها مكون الملاحقة و انفاذ القانون تتطلب مراجعة وتقويم مستمر بين الجهات المعنية بتلك المهام، ولذا فان الهيئة وبقية اركان المنظومة بحاجة ماسة الى:

- 1 - تشكيل لجان ووحدات للتنسيق بين أعمدة المنظومة بقيادة الهيئة تتولى التنسيق وادارة التعاون بشأن:

- الإبلاغ عن حالات وقضايا الفساد.
- تدفق المعلومات والتقارير.
- إجراءات وفرق الفحص والتدقيق.
- إجراءات وفرق التحري والاستدلال.
- التحقيق والضبط.
- الترافع والادعاء.
- مستوى التنفيذ للاحكام القضائية.

- 2 - عقد لقاءات تشاورية منتظمة على مستوى قيادات المنظومة الوطنية للنزاهة ومكافحة الفساد لمناقشة اهم قضايا الفساد المنظورة أمام جهات الاختصاص،

- 3 - عقد لقاءات تشاورية منتظمة على مستوى لجان ووحدات التنسيق كل ثلاثة اشهر،

4 - عقد اجتماعات تشاورية منتظمة بشأن ملفات وقضايا الفساد كلما دعت الحاجة إلى ذلك،

المكون الثالث

رفع مستوى الوعي والتعليم والتثقيف والمشاركة المجتمعية

مكون رفع مستوى الوعي والتعليم والتثقيف والمشاركة المجتمعية

الهدف الاستراتيجي:

إيجاد بيئة مجتمعية تناصر قيم النزاهة والشفافية، وتحض على المساءلة والمحاسبة، وتناهض اي ثقافة متسامحة مع الفساد.

الأهداف الفرعية:

- بناء جسور الشراكة بين المنظومة الوطنية وبين الأطر المجتمعية.
- تعزيز دور وسائل الإعلام في جهود مكافحة الفساد بمهنية وحيادية.
- تنشئة الجيل الجديد على مفاهيم القيم والنزاهة والشرف ومحاربة الفساد.



يهتم هذا المكون بالابعاد القيمية والثقافية والمشاركة المجتمعية من خلال تحقيق هدف استراتيجي مفاده خلق بيئة مجتمعية مشاركة، تتاصر قيم النزاهة والشفافية، وتحض على المساءلة والمحاسبة، وتناهض اي ثقافة متسامحة مع الفساد.

وهذا الهدف الاستراتيجي يمكن تحقيقه من خلال سلسلة مترابطة من السياسات والادوات المجتمعية والتثقيفية والتربوية والتعليمية والبحثية التي يمكن تلمس ملامحها في هذا المكون.

أولاً - سياسات المشاركة المجتمعية

1 - تعزيز المشاركة المجتمعية في جهود مكافحة الفساد

تتصرف الاستراتيجية إلى التأكيد بان مضامينها ومكوناتها تعد ملكاً لكافة أطراف المنظومة بما في ذلك المجتمع انطلاقاً من فكرة مفادها ان الاستراتيجية ملك للمواطن وللمجتمع وليس فقط استراتيجية خاصة بالهيئة، وفي هذا السياق ينصب اهتمام الهيئة على تحقيق شراكة حقيقية مع المجتمع في ملكية هذه الاستراتيجية وفي تنفيذ مضامينها. وهذه الشراكة يمكن ان تتجسد من خلال الادوات المساندة التي يأتي في مقدمتها بناء تحالف

وطني يتم فيه تجنيد السواد الاعظم من الناشطين في المجتمع ومنظمات المجتمع المدني والبرلمانيين والاكاديميين والمعلمين ورجال الاعمال والشخصيات الاجتماعية والقيادات السياسية والحزبية لدعم جهود مكافحة الفساد، وبحيث تعمل كرديف للمنظومة الوطنية الرسمية للنزاهة ومكافحة الفساد.

2 - تعزيز دور منظمات المجتمع المدني في جهود مكافحة الفساد من خلال اشراكها الفاعل في برامج التوعية وبناء القدرات.

- مكون الوعي والتثقيف والتعليم والمشاركة المجتمعية
- فاعلون رئيسيون
- ✓ الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد
 - ✓ منظمات المجتمع المدني
 - ✓ وسائل الاعلام
 - ✓ مؤسسات التعليم العام والعالي
 - ✓ مراكز البحث
 - ✓ شركاء التنمية
- شرائح مستهدفة
- ✓ خطباء المساجد
 - ✓ المعلمين والموجهين ومدراء المدارس
 - ✓ التلاميذ وطلاب الثانوية وطلاب الجامعات
 - ✓ الكادر الاعلامي
 - ✓ كادر منظمات المجتمع المدني
 - ✓ موظفي القطاع الخاص



- 3 - التشاور المستمر مع مؤسسات المجتمع المدني.
- 4 - تثقيف المواطنين وتوعيتهم بمخاطر الفساد وتداعياته المدمرة على حاضر الأمة ومستقبل الاجيال القادمة، وشرح آليات مكافحته وقنوات الإبلاغ عنه.
- 5 - تعزيز مشاركة المجالس المحلية في جهود مكافحة الفساد.
- 6 - التوعية المستمرة للمستفيدين والمواطنين بالجوانب المختلفة لاداء النظام العام في الدولة.

أدوات مساندة:

- عقد لقاءات تشاورية دورية مع مؤسسات المجتمع المدني، والمجالس المحلية.
- رعاية الأنشطة التي تقوم بها مؤسسات المجتمع المدني في مجال مكافحة الفساد مادياً ومعنوياً.
- تخصيص جوائز سنوية لانشط ثلاث منظمات مجتمعي مدني في مكافحة الفساد.
- إعداد وإصدار كتيبات الجيب، والمطويات، والنشرات، والملصقات التي تعرف بمظاهر الفساد واثاره المدمرة، وآليات مكافحته وقنوات الإبلاغ عن حالات حدوثه وتوزيعها على نطاق واسع.
- الانتظام في اصدار مجلة النزاهة، ونشرة الشفافية التابعة للهيئة كي تتولى نشر الدراسات والجهود العلمية والفكرية ذات الصلة بمكافحة الفساد، والعمل المستمر على تطويرها، والتوسع في اعداد النشرات والمطويات والملصقات ذات الصلة.

ثانياً - سياسات تفعيل دور وسائل الاعلام

من الضرورة بمكان تنشيط دور وسائل الاعلام الجماهيري (تلفزيون وإذاعة وصحافة ومسرح) للمشاركة الفاعلة في جهود مكافحة الفساد بمكوناتها الثلاثة المنع والملاحقة والتوعية، ورفع مستوى الوعي لدى المواطنين بقضايا الفساد، والكشف المستمر عن قضايا الفساد والمتورطين فيها وطبيعة ممارسات الفساد التي اقدموا عليها، والاحكام الصادرة بشأنها، وتسليل الضوء على النظم واللوائح الادارية والمالية ذات الصلة بالاجراءات المالية، وبما ينسجم مع مقتضيات ومتطلبات المهنة الاعلامية،

أدوات مساندة:

- اجراء البرامج الحوارية مع المنتسبين للاجهزة والهيئات والمؤسسات المكونة للمنظومة الوطنية للنزاهة ومنحهم الفرصة لشرح توجهاتهم وسياساتهم واجراءاتهم.



- اجراء البرامج الاستطلاعية لقياس حالات الفساد على عينة من مؤسسات الجهاز الاداري للحكومة وبعض مؤسسات القطاع الخاص.
- تصميم حملات اعلامية مستمرة عبر نشر مقالات علمية عن الفساد واسبابه وابعاده ومضامينة ومؤشراته ونتائج وآليات مكافحته.
- شن حملات إعلامية مكثفة ضد ممارسات الفساد ورموزها والاحكام الصادرة بشأنها.
- تكريم وسائل الاعلام المتميزة في متابعة قضايا الفساد.

ثالثاً - سياسات التعليم والبحث العلمي

- 1 - تنشئة الجيل الجديد على مفاهيم القيم والنزاهة والشرف ومحاربة الفساد من خلال إدماج مفاهيم مكافحة الفساد في مناهج التعليم الاساسي والثانوي والجامعي،
- 2 - توجيه البحث العلمي ودعم الانشطة البحثية والعلمية في مجال تعزيز نظام النزاهة الوطني ومكافحة الفساد، وحث الأكاديميين على إعداد الدراسات والبحوث في هذا المجال.

أدوات مساندة:

- تخصيص ايام معينة في التقويم الدراسي السنوي لاجراء محاضرات توعية إضافية بشأن مكافحة الفساد.
- اعداد كراسات خاصة لمكافحة الفساد لثلاثة مستويات مختلفة الاول للصفوف من أول إلى سادس، والثاني من سابع إلى تاسع، والثالث للمرحلة الثانوية وتوزيعها على الطلاب بالتنسيق مع وزارة التربية والتعليم.
- عقد محاضرات عامة وموجهة تستهدف الشباب في الحرم الجامعي بالتعاون مع الجامعات اليمنية الحكومية والاهلية.
- تنظيم المؤتمرات العلمية التي تختص بمكافحة الفساد وتعزيز نظام النزاهة الوطني بالتنسيق مع الجامعات.
- الاستعانة بالجامعات والمراكز البحثية في اجراء الدراسات التي تحتاج إليها الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد وبقية عناصر المنظومة الوطنية للنزاهة سواء في مجال التشريعات او النظم او اللوائح.
- تشجيع وتمويل الدراسات والبحوث الجامعية المتخصصة في مجال مكافحة الفساد.
- تخصيص جائزة سنوية لأفضل ثلاث دراسات أو بحوث أعدت في مجال مكافحة الفساد.

المكون الرابع

بناء القدرات

وُضع هذا المكون كي يكون مسانداً للمكونات الوظيفية الثلاثة السابق الإشارة إليها، إذ يتطرق إلى سياسات بناء القدرات في مجال الوقاية والمنع، وسياسات بناء

<p>المكون الرابع بناء القدرات</p> <p>الهدف الاستراتيجي: بناء قدرات المنظومة الوطنية للنزاهة ومكافحة الفساد. الأهداف الفرعية: في مجال البنية التحتية والمهارات العامة: - استكمال تأسيس البنية التحتية ومتطلبات بناء القدرات في مجال الوقاية والمنع: - تعزيز القدرات البشرية والفنية للأجهزة العاملة في مجال الوقاية من الفساد ومنع ممارستها. في مجال إنفاذ القانون: - تعزيز قدرات الهيئة الوطنية وبقية أركان المنظومة العاملة في مجال إنفاذ القانون. في مجال التوعية والتثقيف والمشاركة المجتمعية: - تعزيز قدرات الأطر الرسمية والمجتمعية العاملة في مجال التوعية والتثقيف والمشاركة المجتمعية.</p>	<p>القدرات في مجال إنفاذ القانون، وسياسات بناء القدرات في مجال التوعية والتثقيف والمشاركة المجتمعية، مع الأخذ في الاعتبار المجالات الرئيسية ذات الصلة بهذه الوظائف الثلاث. أولاً - سياسات بناء القدرات في مجال البنية التحتية والمهارات العامة</p>
--	--

1 - استكمال إجراءات تأسيس مركز التدريب بالهيئة، وتعزيز قدراته بالكوادر المتخصصة، وتوفير الموارد والمخصصات المالية اللازمة لتنفيذ خطة التدريب وبرامج بناء القدرات.

2 - تصميم برنامج لبناء قدرات العاملين في الهيئة بحيث يأخذ في الاعتبار مهارات الحاسوب، واللغات، والسكرتارية.

3 - تأهيل الكادر الفني في الهيئة وإحاقهم ببرامج الدراسات العليا الداخلية والخارجية في المجالات ذات الأهمية لأنشطة الهيئة ومجالات اختصاصاتها.

ثانياً - سياسات بناء القدرات في مجال الوقاية والمنع

1 - تعزيز قدرات الهيئة في مجال الوقاية والمنع، ورفدها بالكادر الفني والأجهزة والمعدات التي تمكنها من تحليل أصول الموظفين العموميين والمقارنة بينها بصفة دورية وفق الفترة المحددة في قانون الذمة المالية، ومتابعة تنفيذ الموازنات والمشاريع الإنشائية وتطوير التشريعات والنظم واللوائح الإدارية.

2 - انتهاج سياسة توعيه وتدريب مستمر للموظفين العموميين تأخذ في الاعتبار النظم الإدارية والمالية ومدونات السلوك الوظيفي.

3 - التدريب المستمر لكوادر الإدارات العامة للرقابة والتفتيش لضمان متابعة الإجراءات ومنع ممارسات الفساد قبل وقوعها.

4 - التدريب المستمر لكوادر إدارات العلاقات العامة والإعلام.

5 - تدريب مستمر لموظفي الشؤون المالية وشؤون الموظفين ولجان المناقصات على قيم النزاهة ومكافحة الفساد.

6 - ورش عمل وندوات ومحاضرات عامة للموظفين بشأن قيم النزاهة ومكافحة الفساد، وآليات الإبلاغ.

أدوات مساندة:

تطوير حزمة من برامج التدريب لمنع وقوع الفساد في المجالات الآتية:

- تحليل إقرارات الذمة المالية

- برامج الرقابة والتفتيش الفني

- تحليل الموازنات (الإعداد ومستوى التنفيذ).

- المشتريات والمخازن.

- إدارة الموظفين.

- إبرام العقود المالية والإدارية.

ثالثاً - سياسات بناء القدرات في مجال إنفاذ القانون

يمثل إنفاذ القانون والملاحقة القضائية المكون الأهم لجهود مكافحة قضايا الفساد التي فتحت ملفاتها، وهو المكون الذي يقيس إلى درجة كبيرة مصداقية جهود مكافحة الفساد، ولذا فإن سياسات بناء القدرات لهذا المكون تحتل مكانة متقدمة في قائمة أولويات الهيئة، وكذا في قائمة أولويات بقية أركان المنظومة المعنيين بالملاحقة وإنفاذ القانون. وهذا الأمر يتطلب التركيز على الأبعاد والجوانب التالية:

1 - رفع قدرات أجهزة تلقي الشكاوى والبلاغات والفحص والتحري والتحقيق والادعاء والترافع بالمعدات والكادر الفني الذي يلبي احتياجات هذه الأجهزة، بما في ذلك القطاعات المعنية في الهيئة.

2 - رفع قدرات العاملين في أجهزة المنظومة وقطاعات الهيئة من خلال تصميم برامج تدريب مستقلة في كل من:

- تلقي الشكاوى والبلاغات وتحليلها.

- فحص وتدقيق البيانات والوثائق.

- التحري وجمع الأدلة والقرائن.

- التحقيق والضبط، والترافع والادعاء.

- متابعة الإجراءات القضائية وتنفيذ الأحكام.

3 - تدريب مستمر للقضاة في المجالات الإجرائية والفنية.

رابعاً: سياسات بناء القدرات في مجال التوعية والتثقيف والمشاركة المجتمعية

1. تدريب كوادر منظمات المجتمع المدني على برامج بعينها من قبيل أدوات الرقابة

الفاعلة، وإعداد التقارير في مجال مكافحة الفساد، وآليات الإبلاغ عن ممارسات الفساد، مهارات التوعية بأهمية مكافحة الفساد،

2. تدريب الفريق المركزي للتدريب بوزارة التربية والتعليم، وفريق من مدربي

المحاور، وفريق من الموجهين، وفريق من مدراء مدارس، وفريق من المعلمين على أدلة تدريبية خاصة تعد لمكافحة الفساد.

3. بناء فريق تدريبي خاص بالتوعية والمشاركة المجتمعية بما في ذلك تعزيز

مشاركة المرأة في جهود مكافحة الفساد



4. تدريب الإعلاميين على متابعة قضايا الفساد، والكشف عن المفسدين، والمساهمة الفاعلة في جهود مكافحة الفساد بأبعادها ومستوياتها المختلفة،
5. بناء قدرات الهيئة في مجال التوعية والتثقيف والمشاركة المجتمعية، والتركيز على تجهيز المركز الإعلامي بأحدث الوسائل والمعدات الحديثة،

القسم الخامس

تنسيق الأدوار

ان تنفيذ السياسات السابق الاشارة اليها تتطلب تضافر الجهود بين عناصر المنظومة الوطنية للنزاهة ومكافحة الفساد. و اذا كانت الهيئة مخولة قانونياً باعداد الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد، فان تنفيذ مكوناتها وبرامجها تعد مسؤولية مشتركة بين الهيئة وبين بقية عناصر المنظومة. وهذا التنفيذ يتطلب درجة عالية من التنسيق بين المهام والادوار المطلوبة من كل طرف من اطراف المنظومة، ولذا فان الهدف الاستراتيجي لهذا المكون ينصرف إلى تحقيق التناغم بين أعمدة المنظومة الوطنية للنزاهة في جهود مكافحة الفساد ورسم الحدود التي يبدأ فيها دور كل طرف وتلك التي ينتهي عندها. كما يذهب الاهتمام في هذا القسم إلى ابراز طبيعة الادوار التي يؤديها كل طرف من اطراف المنظومة، مع الاخذ في الاعتبار الادوار التي تؤديها الاطراف الاخرى بهدف خلق نوع من التناغم بين الاطراف كافة في تنفيذ مكونات الإستراتيجية.

<p>أولاً - القيادة السياسية</p> <p>سبقت الاشارة إلى توافر الارادة السياسية في اليمين على أعلى المستويات كاحد الاسس الرئيسية التي تنطلق منها الاستراتيجية، واستمرار هذه الارادة لدى القيادة السياسية هو العامل الرئيس لنجاح جهود</p>	<p>تنسيق الادوار</p> <p>هدف استراتيجي: تحقيق التناغم في أداء اطراف المنظومة وتنسيق ادوارها في جهود مكافحة الفساد</p> <p>أهداف فرعية:</p> <ul style="list-style-type: none">- وضوح طبيعة دور كل طرف من اطراف المنظومة في تنفيذ مفردات الاستراتيجية- رفع مستوى التنسيق بين اطراف المنظومة بغية التنفيذ الامثل للوظائف المركزية متمثلة في الوقاية والتوعية و انفاذ القانون. <p>فاعلون رئيسيون</p> <p>كافة عناصر المنظومة الوطنية للنزاهة ومكافحة الفساد</p>
--	---

مكافحة الفساد، وترجمة مضامين هذه الاستراتيجية في الواقع العملي. ناهيك عن ان الارادة التي تبديها القيادة السياسية في محاربة الفساد هي التي تسهم في خلق ثقافة سياسية مناهضة للفساد وملتزمة بمعايير النزاهة والشفافية. والدور الذي تقوم به الارادة السياسية

في هذا الامر يتضمن توفير الدعم الكامل للاستراتيجية وتأمين الموارد اللازمة لها، والعمل على:

- إلزام القادة السياسيين بالتمسك بمؤشرات النزاهة ومكافحة الفساد في نطاق سلطاتهم.
- إلزام القادة السياسيين بالتوقيع على مدونة سلوك يتم فيها الالتزام باحترام الاختلاف بين المصلحة العامة والمصالح الخاصة.
- توجيه القيادات العليا في الدولة باستكمال تسليم اقرارات الذمة المالية.
- دعم الجهود الرامية إلى عدم تجديد العقود الاحتكارية، وعدم إصدار قرارات تنفيذ المشاريع بالتكليف.
- دعم قرارات الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد بفسخ العقود الاحتكارية التي تشكل ضرراً على الاقتصاد الوطني.
- التشديد على الكفاءة والقدرة كمعيارية رئيسة لعملية الترشيح لشغل المناصب الإدارية والتنفيذية العليا.

ثانياً - مجلس النواب

أهم الادوار المطلوبة:

- تعديل القوانين المنظمة لاداء اطراف المنظومة الوطنية للنزاهة ومكافحة الفساد وبما يعزز تأسيس بناء نظام قيمي يسهم في خلق ثقافة مجتمعية مناهضة للفساد، وفي مقدمتها:
- القانون رقم 39 لسنة 2006 بشأن مكافحة الفساد، (تعريف الفساد، التصنيف الوارد في المادة 30، حسم ازدواج الادوار بين الهيئة والنيابة)
- القانون رقم 6 لسنة 1995 بشأن إجراءات محاكمة شاغلي الوظائف التنفيذية العليا.
- قانون السلطة القضائية رقم 1 لسنة 1991 وعلى نحو يعزز من استقلالية القضاء عن السلطة التنفيذية.
- قانون السلطة المحلية وتعديلاته لاسيما في آليات انتخاب المحافظ وتعيين مدراء المديرية وصلاحيات المجالس المحلية التي تجمع بين الدور الرقابي والاشرفي وبين الدور التنفيذي.

- اصدار قانون الحق في الوصول إلى المعلومة كركن هام من اركان مكافحة الفساد في اليمن، وكذا بقية القوانين التي تفنقر إليها المنظومة.
- إعداد مدونات السلوك الخاصة باعضاء مجلس النواب التي يمكن ان تعالج الكثير من القضايا التي يأتي في مقدمتها عدم توظيف صلاحيات النائب في تحقيق منافع خاصة، والغياب المتكرر للاعضاء عن حضور جلسات المجلس او اجتماعات اللجان.

ثالثاً - مجلس الشورى

يمارس مجلس الشورى دوراً داعماً لانشطة الهيئة في مجال مكافحة الفساد من خلال المهام الاستشارية التي يرفعها لرئيس الجمهورية بشأن أداء الاجهزة التنفيذية. وفي سياق هذا الدعم فان مجلس الشورى قد يرى أهمية إدراج مكون الفساد وآليات مكافحته في التقارير والدراسات القيمة التي تعدها اللجان العاملة في مجلس الشورى بشأن أداء الاجهزة التنفيذية، وتقديم المقترحات المتعلقة بمعالجة أوجه القصور والاختلالات في الاداء المالي والاداري لهذه الاجهزة.

رابعاً - المنظومة القضائية

وهناك هدف مركزي في سياق هذه الاستراتيجية ينصرف إلى تعزيز قضاء نظيف وخالٍ من ممارسات الفساد، وجعل المحاكم اداة رئيسة من ادوات مناهضة الفساد. وهذا الهدف على درجة بالغة الاهمية بالنظر إلى ان القضاء هو الوعاء الذي تصب فيه كافة جهود مكافحة الفساد، ناهيك عن ان القضاء النزية والشريف هو الكفيل بتأمين الحماية القانونية للعقود وحقوق الملكية، وكذا توفير الحماية القانونية لحقوق الانسان التي يتم التعدي عليها من خلال الممارسات الفاسدة. ولا ريب ان هذا الهدف سوف يتحقق في سياق اصلاح كلي للمنظومة القضائية التي تتجاوز الاطار العام للاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد، بيد ان هناك بعض العناصر الرئيسية التي ينبغي ان يتم التركيز عليها بما ينسجم مع مقاصد الإستراتيجية يأتي في مقدمتها:

- تعزيز استقلالية القضاء وحياديته في مواجهة السلطة التنفيذية.
- إصلاح نظام التعيين في المنظومة القضائية وفقاً لمعايير الكفاءة والنزاهة، وهذا الامر يشمل المحامين في نيابات الاموال العامة، وقضاة محاكم الاموال العامة، كما

يشمل الترقيات والتحويل والندب، وبحيث تتسم الاجراءات بالشفافية والتنافس بين المتقدمين لشغل الوظائف القضائية.

- تطوير بنية محاكم الاموال العامة، ورفدها بالكادر المؤهل من القضاة، واستحداث شعبة نيابة الاموال العامة، ومحاكم الاموال العامة المختصة بالنظر في قضايا الفساد لضمان سرعة البت في القضايا المحالة من الهيئة.

- تدريب فريق من قضاة محاكم الاموال العامة تدريباً نوعياً مرتبطاً بقضايا الفساد عموماً، والقضايا المحالة من الهيئة تحديداً بحيث يأخذ في الاعتبار أبعاد طبيعة قضايا الفساد وتعقيدها.

- تعد نيابة الاموال العامة حلقة الوصل الرئيسة بين المنظومة الوطنية للنزاهة ومكافحة الفساد وبين محاكم الاموال العامة التي تختص بالنظر في قضايا الفساد، إذ تستقبل القضايا المحالة اليها من قبل الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد، والجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة، ومجلس النواب، والهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات، واقسام الشرطة، ومؤسسات الجهاز الاداري للدولة، ناهيك عن الشكاوى والادعاءات المتعلقة بقضايا الفساد المترتبة على غياب الشفافية وسوء الادارة وممارسة الاشكال المختلفة للفساد. وعلى الرغم من ان النيابة العامة لا تملك سلطة إصدار الاحكام القضائية الا انها تملك قوة اخلاقية مؤثرة في سير القضايا المختلفة قبل ان تقدم إلى المحاكم، وهو الامر الذي يتطلب اهتماماً خاصاً بها ورفدها بكادر يفي بمتطلبات العمل في قضايا الفساد، ورفع قدراته في مجال التحقيق والترافع في قضايا الفساد.

خامساً- الحكومة

تملك الحكومة أوراقاً لا يستهان بها في تحقيق اهداف الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد، فجزء كبير من ميادين عمل الاستراتيجية ينصرف بالمقام الاول إلى الأنشطة الحكومية كونها المصدر الرئيس للاجراءات والقرارات الادارية المختلفة، او الوعاء الرئيس لاستلام ايرادات الدولة، وإيفاق موارد الدولة وإمكاناتها كما جاءت في الموازنة العامة، وهي المسؤولة عن إعداد الحسابات الختامية باوجة الصرف والانفاق. وفي هذا السياق فان الحكومة مطالبة باتخاذ التالي:

- الالتزام بترشيح القيادات الادارية العليا في الدولة وفقاً لمعايير شفافة وواضحة وقائمة على مبدأ الكفاءة والقدرة والتنافس وتكافؤ الفرص.
 - تحسين المستوى العام للاجور لموظفي الدولة وعلى نحو يؤمن على الأقل الحد الأدنى المرتبط بالمعيشة الضرورية.
 - إحالة موضوع إدارة انتخاب المحافظين من وزارة الادارة المحلية الى اللجنة العليا للانتخابات والاستفتاء، مع إجراء التعديلات القانونية اللازمة في قانون الانتخابات، بما يحقق مبدأ الانتخاب المباشر للمحافظين ومدراء المديریات.
 - توفير مساحة اكبر لوسائل الاعلام المختلفة والمجتمع المدني في جهود مكافحة الفساد، وتأمين وصولهما إلى المعلومات والبيانات المتعلقة بأداء مؤسسات الدولة.
 - إصدار النظم واللوائح التي تبسط الاجراءات وتعزز الشفافية، وتقلص الفرص المتاحة لممارسات الفساد.
- وعلى مستوى الاجهزة الحكومية يمكن الاشارة إلى ادوار المؤسسات التالية:

1- وزارة التربية والتعليم

- تعد وزارة التربية والتعليم المسؤول الاول في إعداد وتنشئة جيل جديد يتم تربيته على قيم النزاهة ومكافحة الفساد، وانسجاماً مع هذا الطرح فان وزارة التربية والتعليم مطالبة بالقيام بالتالي:
- تأسيس نظام قيمي وثقافي يحفز الجيل الجديد على الانخراط في قضايا الشأن العام، وتنمية مهاراتهم للمشاركة البناءة في الجهود المتعلقة بمحاربة الفساد في المستقبل.
 - إدماج مفاهيم الحكم الجيد ومحاربة الفساد في مناهج التعليم في مراحل التعليم الاساسي والثانوي.
 - إدراج مفاهيم وقيم مكافحة الفساد في برامج التدريب الموجهة للمعلمين والموجهين ومدراء المدارس في مرحلتي التعليم الاساسي والثانوي، وبحيث يمتد هذا الامر ليشمل المدارس الأهلية.

2 - وزارة التعليم الفني والتدريب المهني

- وفي السياق نفسه فان وزارة التعليم الفني والتدريب المهني مطالبة بالاتي:
- إدراج مفاهيم مكافحة الفساد في برامج تدريب الموجهين والمعلمين وعمداء الكليات ومدراء المعاهد الفنية.
 - إدراج مفاهيم الحكم الجيد ومكافحة الفساد في مناهج التعليم الفني والتدريب المهني.

3 - وزارة المالية

- ان جزءاً كبيراً من ممارسات الفساد يتجه بدرجة رئيسة نحو قطاع المعاملات المالية، وهو الامر الذي يتطلب من وزارة المالية ان تقوم بالتالي:
- اعداد موازنات الجهات على نحو ينسجم مع مبدأ الشفافية في كل مراحلها.
 - إعداد الموازنات بشكل يعكس الاحتياجات الفعلية للتنمية.
 - تيسير اجراءات الصرف المالي وفق الموازنات المعتمدة وخطط الجهات المعنية.
 - تقديم حسابات دقيقة وشفافة عن الايرادات العامة والنفقات العامة.
 - مراجعة التشريعات المنظمة للمعاملات المالية على نحو يعزز الشفافية ويقلل من احتمالات تواجد فرص الفساد.

4 - وزارة الخدمة المدنية

- التزام الشفافية والمنافسة العلنية في تخصيص الدرجات الوظيفية.
- الحد من التلاعب بالدرجات الوظيفية، وتفعيل الإجراءات والعقوبات القانونية.
- إعداد مدونات السلوك الخاصة بالموظفين العموميين بالتعاون مع الجهات المعنية.
- استكمال هيكله الجهاز الاداري للدولة بالتنسيق مع الوزارة والهيئات والمؤسسات المعنية.
- إعادة النظر في المستوى العام للاجور والمرتبات، وتقديم مقترحات بشأن تحسينه.

5 - وزارة الاعلام

- دعم الرسالة والرؤية التي تتبناها الهيئة وبقية اركان المنظومة الوطنية للنزاهة ونقلها الى كافة الشرائح المستهدفة عبر كافة وسائل الاعلام الرسمية.

6 - البنك المركزي (وحدة غسل الاموال)

ينصرف الهدف في هذا البند إلى كشف الممارسات التي تتضمن حالات غسل الاموال، وهو الامر الذي يتطلب من وحدة غسل الاموال بالبنك المركزي موافاة الهيئة باي شكوك حول أي عملية تتضمن محاولة لغسل الاموال لاتخاذ الاجراءات الأولية بشأنها بالتنسيق مع الجهات الاخرى.

سادساً - اللجنة العليا للمناقصات والمزايدات

ينصرف الهدف في هذا البند إلى إيجاد خط واضح وشفاف تتضح فيه الاختلالات المالية والادارية في اجراءات المناقصات والمزايدات الحكومية التي تدخل في نطاق صلاحيات اللجنة. وهذا الامر يتطلب من اللجنة القيام بإبلاغ الهيئة وموافاتها بكافة ملفات المناقصات والمزايدات التي تتضمن ممارسة واضحة للفساد.

سابعاً - الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة

تؤكد الاستراتيجية على عنصر التكامل في الادوار بين الهيئة وبين الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة بوصفه الاداة المركزية في عملية الفحص والتدقيق على الجهات الخاضعة لرقابته في سياق المهام القانونية المكلف بها. والنجاح في تنفيذ جزء كبير من اهداف الاستراتيجية يتوقف على مدى النجاح في تعزيز هذا التكامل. وهذا الامر يتطلب من الجهاز المركزي القيام بالتالي:

- 1 - تزويد الهيئة بنسخة من تقارير الجهاز بشأن اي جهة من الجهات الخاضعة لرقابته بشكل منتظم، وفي الوقت نفسه الذي يرسل فيه التقرير إلى الجهة المعنية.
- 2 - التعاون مع الهيئة في توظيف قدرات وامكانيات الجهاز وخبراته التراكمية في بناء قدرات الهيئة وتدريب العاملين فيها في مجال الاحتياجات التي تحددها الهيئة وتتسجم مع إمكانيات الجهاز وخبراته.
- 3 - التعاون مع الهيئة في تشكيل فرق مشتركة للعمل في قضايا الفساد التي تتطلب ذلك.
- 4 - التعاون مع الهيئة في تشكيل فرق قطاعية مشتركة تتولى مراجعة وتطوير النظم واللوائح المالية والإدارية.
- 5 - التنسيق المستمر مع الهيئة بشأن ملفات الفساد من خلال تشكيل لجان للتنسيق على كافة المستويات وكلما دعت الحاجة إلى ذلك.

6 - استكمال الإجراءات الكفيلة بتشكيل المجلس الأعلى للمحاسبة والمراجعة بما يسهم في تنظيم مهنة المحاسبة والمراجعة، ووضع وتطوير معايير المراجعة والمحاسبة وقواعد السلوك المهني.

ثامناً - الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد

تتحمل الهيئة مسؤولية اعداد وتنفيذ السياسات العامة الهادفة إلى مكافحة الفساد، كما تتولى وضع الاستراتيجية، وإعداد وتنفيذ الآليات والخطط والبرامج المنفذه لها، وهو الامر الذي يعني ان دورها يتسم بالمحورية في سياق ادوار المنظومة الوطنية للنزاهة ومكافحة الفساد. وفي هذا السياق فان الهيئة ستأخذ على عاتقها ما يلي:

1- في مجال التدابير الوقائية ومنع وقوع الفساد

1-1- المراجعة العامة للنظم واللوائح الإدارية والمالية للجهاز الإداري للدولة بالتنسيق مع الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة، والهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات، ووزارتي المالية والخدمة المدنية، والبنك المركزي وبقية الجهات المعنية.

1-2- تطوير آليات الإبلاغ عن قضايا الفساد في وحدات الجهاز الإداري للدولة والوحدات الاقتصادية والمالية.

1-3- البدء في عملية مراجعة اقرارات الذمة المالية وتحليلها ومعرفة التغيرات في الموقف المالي لكبار موظفي الدولة.

2- في مجال إنفاذ القانون والملاحقة القضائية

2-1- مراجعة التشريعات المنظمة لادوار المنظومة الوطنية للنزاهة ومكافحة الفساد بالتنسيق مع الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة والنيابة العامة ووزارة الشؤون القانونية ووزارة العدل، ووزارة المالية وبقية الاطراف المعنية.

2-2- إعادة النظر في اللائحة التنفيذية للقانون رقم 39 لسنة 2006، وبما ينسجم مع الصلاحيات القانونية الممنوحة للهيئة.

2-3- الدفع بمشروع قانون حرية الوصول إلى المعلومات، وتطوير مشروع قانون لحماية المبلغين ومطلقى الصافرات والشهود والخبراء بشأن قضايا الفساد.

4-2- الدفع بمشروع تعديل قانون الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة وعلى النحو الذي يعزز من استقلاليته وبما ينسجم مع الاتفاقيات التي وقعت عليها اليمن على الصعيدين العربي والدولي.

2-5- إزالة أوجه التعارض المتعلق بالتحقيق في قضايا الفساد.

3- في مجال التوعية والمشاركة المجتمعية

3-1- إطلاق فكرة التحالف الوطني لمكافحة الفساد، والبدء في الاجراءات التنفيذية اللازمة لتأسيسته.

3-2- التنسيق مع وزارة الإدارة المحلية ومع المجالس المحلية لنشر مفاهيم مكافحة الفساد على مستوى المجتمعات المحلية.

3-3- التنسيق مع وزارة التربية والتعليم لتكوين لجنة مشتركة تضع الخطوط العامة لإدماج مفاهيم مكافحة الفساد في مناهج التعليم الأساسي والثانوي.

3-4- توطيد العلاقة مع وسائل الاعلام المختلفة، وتعزيز ثقة وسائل الاعلام في مصداقية الهيئة وجدية جهود مكافحة الفساد، والحرص على عقد مؤتمر صحفي دوري تقدم فيه الهيئة تقريراً موجزاً لانشطتها، وتشرح فيه جهودها والشروط الذي قطعته، والقضايا التي احالتها إلى النيابة وتم اصدار الاحكام القضائية بشأنها، والمعوقات التي اعترضت طريقها، والتحديات التي واجهتها.

3-5- دعم منظمات المجتمع المدني العاملة في مجال مكافحة الفساد، وبناء قدراتها، وتحويلها إلى أداة فاعلة في جهود مكافحة الفساد لاسيما في مجال التوعية باضراره ومخاطره.

3-6- ردم الهوة مع القطاع الخاص، والبدء في اتخاذ إجراءات للتنسيق بين الهيئة والقطاع الخاص بشأن محاور التعاون بين الطرفين.

3-7- التنسيق مع الجامعات ومراكز البحث لادماج مفاهيم مكافحة الفساد في مناهج التعليم الجامعي، والاستعانة بكوادر الجامعة المتخصصة في مجال مكافحة الفساد، وتشجيع البحث العلمي في هذا المجال، وتنظيم المحاضرات العامة والندوات المتخصصة وورش العمل والمؤتمرات العلمية والمساهمة في بناء قدرات المنظومة الوطنية للنزاهة ومكافحة الفساد.

4- في مجال بناء القدرات

- 1-4 - تطوير خطة لبناء قدرات الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد تأخذ في الاعتبار طبيعة مهام الهيئة، وأهدافها الرئيسية، واحتياجات القطاعات، والكادر الضروري لتحقيق الأهداف.
- 2-4 - تطوير خطة لبناء قدرات المنظومة الوطنية للنزاهة ومكافحة الفساد بالتنسيق مع كافة الأطراف المعنية التنفيذية، والتشريعية، والقضائية، والسلطة المحلية، ومؤسسات مكافحة الفساد، ومؤسسات المجتمع المدني، والقطاع الخاص.
- 3-4 - إنشاء مركز للتدريب على برامج النزاهة ومكافحة الفساد، يتولى إعداد كادر وطني في هذا المجال.

5 - في مجال المراجعة والتقييم

- 1-5 - وضع خطة عمل سنوية مبنية على مكونات الإستراتيجية الوطنية وخطة العمل التنفيذية، تحدد أدوار قطاعات الهيئة ومؤشرات الانجاز لكل قطاع.
- 2-5 - تقييم أنشطة الهيئة بصفة سنوية، وتقديم مؤشرات انجاز في المجالات التي نشطت فيها الهيئة وفقاً لمهامها القانونية، وخططها السنوية.
- 3-5 - إعداد مدونة السلوك الخاصة بأعضاء الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد وموظفيها.
- 4-5 - تقييم البناء التنظيمي للهيئة ومدى كفاءته في الوفاء بمهامها في مجالات التوعية والمنع وإنفاذ القانون، وتحقيق الأهداف التي أنشئت من أجلها الهيئة.
- 5-5 - وضع خطة لإنشاء فروع للهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد في محافظات الجمهورية اليمنية.

6- في مجال التعاون الدولي

- 1-6 - تعزيز التعاون مع المنظمات الدولية ذات الاهتمام بجهود مكافحة الفساد، وتوطيد العلاقة مع شركاء التنمية.
- 2-6 - الانخراط في الجهود الإقليمية والدولية المتعلقة بمكافحة الفساد، والاستفادة من تجارب العالم الخارجي في هذا المجال.

7 - في مجال إعداد وثائق ومؤشرات القياس

- 7-1- إصدار تقرير وطني لتقييم أوضاع الفساد في اليمن بصفة سنوية.
- 7-2- ترجمة التقارير الدولية ذات الصلة بتقييم أوضاع الفساد في اليمن، ودراساتها، وجعلها متاحة أمام الباحثين والرأي العام ووسائل الإعلام، وإعداد الملاحظات التقييمية بشأنها.
- 7-3- تطوير مؤشرات كمية للقياس، وبشكل سنوي تأخذ في الاعتبار الوظائف الثلاث الرئيسية التي تتضمنها جهود مكافحة الفساد.

تاسعاً - المجالس المحلية

- تتوخى الإستراتيجية تعزيز قدرات المجالس المحلية في مجال الإشراف والرقابة والمساءلة. ولتحقيق هذا الهدف فإن الأمر يتطلب القيام بما يلي:
- تحديد مهام المجالس المحلية بدقة بالتنسيق مع وزارة الإدارة المحلية والهيئة، والفصل بين عمليتي الإشراف والرقابة والمساءلة من ناحية، وبين ممارسة الأنشطة التنفيذية من ناحية أخرى لاسيما في مجال المناقصات والتعاقدات.
 - البدء الفوري بإجراءات المساءلة والإقالة لكل من يثبت تورطه في قضايا الفساد، مع إبلاغ الهيئة بذلك.
 - التقييم الدوري لأداء الأجهزة التنفيذية لاسيما في مجال المعاملات المالية والإدارية وتقديم الخدمات للمواطنين.
 - التنسيق مع وزارة الإدارة المحلية بشأن إعداد برامج للتوعية بشأن مخاطر الفساد، وأهمية تسليم إقرارات الذمة المالية للشرائح المشمولة بقانون الذمة المالية في المحافظات.
 - التنسيق مع وزارة الإدارة المحلية بشأن إعداد برامج لبناء قدرات المجالس المحلية في مجال الرقابة والإشراف والمراجعة المالية.

عاشراً: وسائل الإعلام

ينصرف الهدف المحوري في هذا المكون إلى تمكين وسائل الاعلام من التعبير عن مطالب المواطنين في ايجاد حكومة خالية من الفساد، وفي الوقت ذاته مراقبة الانشطة الحكومية، وتسليط الضوء على ممارسات الفساد بمهنية وموضوعية مصحوبة بالادلة والبراهين الموثقة.

ولا ريب ان دور وسائل الاعلام في مكافحة الفساد يتأثر والى حد كبير بهامش الحرية المتاح من قبل الحكومة، وتطوير آليات الوصول إلى المعلومة من خلال تبني واصدار قانون الحق في الحصول على المعلومة. وبهذا الصدد فان وسائل الاعلام مطالبة بالقيام بالتالي:

- 1- العرض الموضوعي لحالات الفساد المختلفة بعد صدور الاحكام القضائية بشأنها.
- 2- التوعية المستمرة بقانون مكافحة الفساد والقوانين الاخرى ذات الصلة بالمنظومة الوطنية للنزاهة.
- 3- التعريف المستمر باهداف الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد ودورها في مكافحة الفساد.
- 4- التوعية المستمرة بالمنظومة الوطنية للنزاهة وفي مقدمتها الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة والنيابة العامة، واللجنة العليا للمناقصات والهيئة العليا للرقابة على المناقصات والقضاء ومجلس النواب.
- 5- اعداد برامج استطلاعية بشأن القضايا المختلفة للفساد وبحسب الظروف والملفات المفتوحة.
- 6- الاسهام في خلق ثقافة غير متسامحة مع مرتكبي الفساد.
- 7- التوعية المستمرة بمخاطر الفساد وتداعياته السلبية على برامج التنمية وتوسيع قاعدة الفقر.
- 8- حشد التأييد المستمر لجهود مكافحة الفساد.
- 9- العمل على جعل مجلس النواب والحكومة متحفزين في متابعة حالات الفساد وردع ظهوره وتعقب مرتكبيه.
- 10- اعداد البرامج المحفزة للقضاء لسرعة البت في قضايا الفساد المنظورة أمامه.

- 11- اعداد البرامج التي من شأنها ان تعزز المصادقية في مؤسسات الدولة من خلال تسليط الضوء على المؤسسات التي تخلو من الفساد وتعطي اولوية كبرى للشفافية وقيم النزاهة في تسيير انشطتها.
- 12- اعداد البرامج التي تركز على قضايا الفساد في مؤسسات الدولة، وتسليط الضوء على المؤسسات المتخمة بالفساد، وتعريتها أمام الرأي العام.
- 13- المساعدة في خلق وتجدير ثقافة الولاء للوطن والمجتمع ومنحها الاولوية لما عداها من الولاءات الضيقة التي تعد بكل المقاييس بيئة خصبة لنمو فرص الفساد.

حادي عشر - المجتمع المدني

- وينصرف الهدف الاستراتيجي في هذا المكون إلى تعزيز قدرات منظمات المجتمع المدني وتمكينها من الإسهام بفاعلية في برامج التوعية المجتمعية وخلق بيئة مناهضة للفساد وتعزيز الرقابة على الأنشطة الحكومية. ومن خلال التنسيق مع الهيئة الوطنية فان أدوار المجتمع المدني بما في ذلك المنظمات الممثلة لقطاع المرأة تنصرف إلى التالي:
- 1- تعبئة الجهود المناهضة للفساد والاشترك في حملات التوعية وورش العمل والندوات ذات الصلة بجهود مكافحة الفساد، والتنسيق مع وسائل الإعلام وتوظيفها في جهود التوعية والتثقيف التي تستهدف المواطن والنشء على حد سواء.
 - 2 - الانخراط في التحالف المجتمعي ضد الفساد، وإشراك منظمات المجتمع المدني في لجان وهيئات الرقابة الدائمة والمؤقتة ذات الصلة بأنشطة المنظومة.
 - 3 - التشاور الدوري مع الهيئة الوطنية للتنسيق بشأن تعزيز اليات اشترك منظمات المجتمع المدني في جهود مكافحة الفساد.
 - 4 - تصميم برامج مشتركة مع الهيئة لبناء قدرات منظمات المجتمع المدني في مجال التوعية والتثقيف المجتمعي، والرقابة على الأنشطة الحكومية.
 - 5 - مطالبة الحكومة بعرض البيان المالي لايرادات النفط وأوجه الإنفاق، وكذا عرض مشروع الموازنة ومشروع الحساب الختامي على منظمات المجتمع المدني في مؤتمرات خاصين بذلك قبل عرضهما على مجلس النواب.
 - 6 - مطالبة الحكومة بإعداد تقرير سنوي عن جهودها في مجال مكافحة الفساد في الجهاز الاداري مزيل بكشف يتضمن قضايا الفساد واسماء المفسدين الذين تم بشأنهم اجراءات

تأديبية وعقابية، ومناقشته في اجتماع مشترك يتضمن الحكومة والهيئة والمجتمع المدني ووسائل الإعلام.

ثاني عشر - القطاع الخاص

ينصرف الهدف في هذا القسم إلى تعزيز وجود قطاع خاص خالٍ من ممارسات الفساد سواء في تعاملاته الداخلية أو في صفقاته الخارجية. وهذا الهدف يمكن الوصول إليه من خلال التزام القطاع الخاص بالتالي:

1 - إبلاغ الهيئة وموافاتها بأي بيانات تتعلق بممارسات الفساد في تعاملاته مع المؤسسات الحكومية لاسيما في مجال المناقصات والمزايدات والمشتريات الحكومية.

2 - تطوير مدونات السلوك الخاصة بمؤسسات القطاع الخاص وبحيث تتضمن الشفافية في الإجراءات الداخلية، والالتزام بالقواعد الأخلاقية والقانونية في المعاملات المالية مع المؤسسات الحكومية.

3 - توحيد معايير المحاسبة ونظم المراجعة على نحو يسهل عملية المقارنة ويعزز من الشفافية في الإجراءات المحاسبية داخل مؤسسات القطاع الخاص.

4 - دعم مشاريع تعديل المنظومة التشريعية التي تعزز الشفافية في المعاملات الحكومية.

5 - الالتزام بعدم تقديم الرشوة للمسؤولين في الأجهزة الحكومية.

6 - الالتزام ببنود العقود الموقع عليها مع المؤسسات الحكومية وكذا بالموصفات الفنية المتعاقد عليها عند التسليم لاسيما في مجال المشاريع الإنشائية.

7 - ترجمة مبادئ إدارة الأعمال المعده من قبل المنظمة الدولية للشفافية والمنظمة الدولية للمساءلة الاجتماعية في أنشطة مؤسسات القطاع الخاص، والالتزام بمضامينها وكذا بمبادئ حوكمة الشركات.

8 - التنسيق مع منظمات المجتمع المدني ودعم أنشطتها لاسيما في نشر مفاهيم ومبادئ إدارة الأعمال لمكافحة الفساد.

9 - دعم وسائل الإعلام المستقلة والمساهمة في تدريب الإعلاميين العاملين في المجال الاقتصادي وتزويدهم بالأدوات التي تمكنهم من تحليل حالات التدليس والفساد والعمل على كشفها.

ثالث عشر - الفاعلون الدوليون (شركاء التنمية)

ينصرف الهدف في هذا البند إلى تعزيز وجود شركاء داعمون لبرامج التنمية وجهود مكافحة الفساد، وهو الأمر الذي يتطلب القيام بما يلي:

- تكوين تحالف دولي لدعم وتمويل أنشطة وجهود اليمن في مجال مكافحة الفساد، وعلى وجه التحديد الالتزام بالمساهمة في دعم تنفيذ مكونات الإستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد.

- دعم أنشطة الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد، والمساهمة الفاعلة في بناء قدراتها بما ينسجم مع خطة العمل المطروحة منها، والقضايا ذات الأهمية في قائمة أولوياتها.

- دعم أنشطة الهيئة الرامية إلى تحسين وضع اليمن في المؤشرات والتقارير الدولية ذات الصلة بتقييم أوضاع الفساد.

- دعم أنشطة الهيئة الرامية الى التعاطي مع آليات التقييم الذاتي لمستوى تنفيذ اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد.

ملاحظات ختامية:

متطلبات البدء في التنفيذ

النتائج المتوقعة والمعوقات المحتملة

من العرض السابق لمكونات الاستراتيجية والادوار المطلوبة من قبل اطراف المنظومة

نتائج متوقعة
✓ إصلاح قسم يعقد به من الإطار التشريعي لمنظومة مكافحة الفساد
✓ بناء قدرات المنظومة الوطنية للنزاهة ومكافحة الفساد
✓ ارتفاع درجة التنسيق بين أعمدة المنظومة الوطنية وتجنب التضارب في الأدوار
✓ إصلاح وإعادة هيكلة القسم الأعظم من الجهاز الإداري للدولة
✓ ارتفاع القدرة الاستيعابية للقروض والمعونات والدعم الخارجي
✓ تحسن في معدل النمو الاقتصادي
✓ تحسن أداء وسائل الإعلام في الكشف عن قضايا الفساد
✓ مشاركة أوسع لمنظمات المجتمع المدني في جهود مكافحة الفساد
✓ تحسن وضع اليمن في مؤشرات التقارير الدولية
✓ تعزيز مصداقية جهود اليمن في مجال مكافحة الفساد
✓ تفاعل اكبر من المانحين وشركاء التنمية مع قضايا التنمية في اليمن

الوطنية للنزاهة ومكافحة الفساد، و خطة العمل التنفيذية يتضح لنا جلياً ان تنفيذ الاستراتيجية يحتاج إلى تظافر جهود كافة الاطراف، وفي الوقت ذاته فان الامر يتطلب ما يلي:

1 - ضرورة استمرار الإرادة السياسية الداعمة لتحقيق أهداف الإستراتيجية

ومكونات خطة العمل التنفيذية، فبقدر الدعم المقدم من قبل القيادة السياسية سيكون التقدم في مجال تنفيذ المكونات وتحقيق الأهداف.

2 - التزام الهيئة وبقية عناصر المنظومة الوطنية للنزاهة ومكافحة الفساد بخطة العمل التنفيذية انسجاماً مع قائمة الأولويات المبرمجة زمنياً.

معوقات ومخاطر محتملة

- y ببطء إجراءات إصلاح الإطار التشريعي المنظم لعمل المنظومة في مجلس النواب، وانخفاض درجة التفاعل مع مقترحات الهيئة بشأن إصلاح هذا الإطار.
- y التجاذب بشأن مشروع قانون الحق في الوصول إلى المعلومة.
- y ببطء استجابة الأجهزة الحكومية لتنفيذ مضامين مصفوفة الإصلاحات الوطنية وعلى نحو يشكك في مصداقية جهود مكافحة الفساد في اليمن لدى شركاء التنمية، ويدفعهم لاتخاذ قرارات تحرم اليمن من بعض مصادر التمويل.
- y عدم حصول الهيئة على الدعم الكافي لإلغاء العقود الاحتكارية التي تضر بمصلحة الاقتصاد الوطني.
- y انخراط الصحافة في المماحكات السياسية بين السلطة والمعارضة على نحو يفقدها الحياد والموضوعية ويقلل من مصداقية البلاغات المنشورة فيها.
- y غلبة النبرة الانتقادية في خطاب منظمات المجتمع المدني على الانخراط الفاعل في جهود مكافحة الفساد.
- y تحالف عناصر نظام الفساد ضد جهود مكافحة الفساد وعلى نحو يعطل القسم الأكبر من برامج الإستراتيجية، ويشكك في مصداقية الهيئة، ويخلق صورة لها بوصفها أداة من أدوات النظام لتجميل صورته أمام الرأي العام الداخلي وكذا أمام العالم الخارجي.

- 3 - التزام عناصر المنظومة الوطنية لمكافحة الفساد بالعمل في إطار تفاعلي يؤسس لتكامل الأدوار انطلاقاً من وحدة الهدف واختلاف الآليات ذات الصلة بطبيعة مهام كل ركن من أركان المنظومة.
- 4 - ضمان حشد تأييد الرأي العام ووسائل الإعلام والمشاركة

المجتمعية مع جهود مكافحة الفساد، وهو الأمر الذي لن يتأتى إلا من خلال الإقدام على اتخاذ خطوات جريئة ذات تأثير سريع وفاعل تؤكد الجدية في جهود مكافحة الفساد، وتؤسس لرفع مستوى مصداقية الهيئة وبقية أعمدة المنظومة الوطنية للنزاهة ومكافحة الفساد. ولعل مجال العقود غير القانونية، ومحاسبة من ثبت فسادهم من أكثر المجالات المرشحة للبدء بها في هذا المجال.

5 - الالتزام من جانب شركاء التنمية بدعم وتمويل برامج ومكونات الإستراتيجية، والمتابعة المستمرة لعملية التنفيذ، والمشاركة في عملية المراجعة السنوية لمستوى التنفيذ.

6 - تأسيس وحدة تختص بتنسيق الجهود لتنفيذ مكونات الإستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد وخطة العمل التنفيذية.

7 - المراجعة الدورية وتقويم مستوى تنفيذ مكونات الإستراتيجية والتقدم المحرز في هذا المجال من خلال:

أ - تشكيل لجنة برئاسة الهيئة وعضوية بقية الشركاء لمتابعة تنفيذ مكونات وبرامج الإستراتيجية بصفة سنوية.



- ب - قياس الفساد من منظور كمي كي نحدد في كل عام طبيعة التحرك على مقياس مكافحة الفساد، وأين نتجه تقدماً أو تراجعاً،
- ج - إعداد تقرير سنوي عن وضع الفساد في اليمن وجهود مكافحته والتقدم المحرز في هذا الأمر، ومستوى التنفيذ لمكونات وبرامج الإستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد، على ان يتم إعداد التقرير وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير ذات الصلة بالفساد.
- د - إعداد الدراسات الاستطلاعية والتقييمية لكل مكون من مكونات الإستراتيجية.
- هـ - تطوير مؤشرات ومناهج التقويم في الأجل القصير والمتوسط والطويل.
- و - عقد مراجعة سنوية يشارك فيها جميع الشركاء لتقييم مستوى التنفيذ على مستوى كل مكون وعلى مستوى الإطار الكلي للإستراتيجية.



ملحق رقم (١)

خطة العمل التنفيذية

للاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد

٢٠١٠ - ٢٠١٤ م

المكون الأول: مكون الوقاية من الفساد ومنع ممارسته

الهدف الاستراتيجي: صياغة منظومة قانونية فاعلة وتطوير آليات إدارية ومؤسسية واضحة لتعزيز المساعلة والوقاية من الفساد ومنع ممارسته

السياسات	الأهداف الفرعية	البرامج والإجراءات التفصيلية	فترة التنفيذ	الجهات المنفذة الأساسية	الجهات المساعدة في التنفيذ	المخرجات ومؤشرات القياس
سياسات تشريعية	إزالة التعارض والتداخل القائم في مهام أطراف المنظومة الوطنية للنزاهة ومكافحة الفساد وتنسيق الأدوار بينهم	مراجعة الإطار التشريعي المنظم لمهام أطراف المنظومة الوطنية للنزاهة ومكافحة الفساد	٢٠١٠-٢٠١١	الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد	مجلس النواب - مجلس الشورى - الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة - النيابة - العدل - الشؤون القانونية - مكتب الرئاسة	-إعادة النظر في تعريف الفساد وجرائم الفساد وسلطة التحقيق - دعم استقلالية الجهاز عن السلطة التنفيذية بما ينسجم مع الاتفاقيات الإقليمية والدولية التي وقعت عليها اليمن
	حصر التشريعات التي تعيق جهود مكافحة الفساد	مراجعة القانون رقم ٦ لسنة ١٩٩٥ بشأن إجراءات اتهام ومحاكمة شاغلي الوظائف العليا بسياقه الدستوري والقوانين الأخرى ذات الصلة	أثناء فترة التعديلات الدستورية	الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد	مجلس النواب - مجلس الشورى - النيابة - العدل - الشؤون القانونية - الداخلية - مكتب الرئاسة	-تعديل المواد التي تعيق محاسبة شاغلي الوظائف العليا
	استكمال الإطار التشريعي الداعم للشفافية ومكافحة الفساد	- الدفع بمشروع قانون حرية الوصول إلى المعلومة وقانون البث المرئي	٢٠١٠-٢٠١١	وزارة المعلومات	الهيئة - مجلس النواب - وزارة الإعلام - وزارة حقوق الإنسان - الشؤون القانونية - رئاسة الجمهورية	- إصدار قانون حرية الوصول الى المعلومة
		- الدفع بمشروع قانون	٢٠١٠-٢٠١١	الهيئة الوطنية العليا	مجلس النواب - وزارة	- إصدار قانون حماية المبلغين



الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد

السياسات	الأهداف الفرعية	البرامج والإجراءات التفصيلية	فترة التنفيذ	الجهات المنفذه الأساسية	الجهات المساعدة في التنفيذ	المخرجات ومؤشرات القياس
		لحماية المبلغين والشهود والخبراء - مراجعة مشروع اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٣٩ لسنة ٢٠٠٦ بما يتلاءم مع القانون		لمكافحة الفساد	حقوق الإنسان - الشؤون القانونية - رئاسة الجمهورية	والشهود والخبراء - إصدار اللائحة التنفيذية لقانون مكافحة الفساد
	تحقيق المواطنة بين التشريعات الدولية والتشريعات المحلية	المراجعة الكلية لقوانين المنظومة الوطنية للنزاهة ومكافحة الفساد انسجاماً مع التشريعات الدولية التي صادقت عليها اليمن	٢٠١٠-٢٠١١	الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد	مجلس النواب - مجلس الشورى - الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة - النيابة - العدل - الشؤون القانونية - الداخلية - مكتبة الرئاسة	-إزالة التعارض بين التشريعات الوطنية وبين التشريعات الدولية -عدد المواد المعدلة في كل قانون -عدد القوانين المعدلة

المكون الأول: مكون الوقاية من الفساد ومنع ممارسته

الهدف الاستراتيجي: صياغة منظومة قانونية فاعلة وتطوير آليات إدارية ومؤسسية واضحة لتعزيز المساءلة والوقاية من الفساد ومنع ممارسته

السياسات	الأهداف الفرعية	البرامج والإجراءات التفصيلية	فترة التنفيذ	الجهات المنفذة الأساسية	الجهات المساعدة في التنفيذ	المخرجات ومؤشرات القياس
التنظيمية والإدارية	تطوير البنية التنظيمية وتبسيط الإجراءات الإدارية والمالية	عمل دراسة تشخيصية للنظم والإجراءات الإدارية لكشف أشكال الفساد في ٤-٤ وزارات حكومية . -إقتراح مراجعة النظم الإداري والإجراءات في هذه الوزارات للحد من فرص الفساد	٢٠١٠ - ٢٠١٢ (سنوي)	الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد	الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة - الخدمة المدنية - الوزارات المختارة	-نشر نتائج الدراسة - تقديم مقترح تعديل النظم والإجراءات -حجم التعديل السوارد في النظم والإجراءات - إصدار أدلة الخدمات التي تقدمها الجهات -نشر التعليمات الإدارية في المواقع الالكترونية والأماكن المخصصة
	ترسيخ أخلاقيات وقيم ممارسة الوظيفة العامة	مراجعة النظم واللوائح المنظمة لممارسة الوظيفة العامة و تطوير مدونة سلوك	٢٠١٠	الخدمة المدنية	الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد	إصدار مدونات السلوك والالتزام بها

المكون الأول: مكون الوقاية من الفساد ومنع ممارسته

الهدف الاستراتيجي: صياغة منظومة قانونية فاعلة وتطوير آليات إدارية ومؤسسية واضحة لتعزيز المساءلة والوقاية من الفساد ومنع ممارسته

السياسات	الأهداف الفرعية	البرامج التفصيلية	والإجراءات	فترة التنفيذ	الجهات المنفذة الأساسية	الجهات المساعدة في التنفيذ	المخرجات ومؤشرات القياس
سياسات التوظيف والتعيين	تعزيز الشفافية في التعيين وفقاً لمبدأ تكافؤ الفرص والتنافس والجدارة	تصميم برامج للتنافس لشغل الوظائف العامة في المراكز التنفيذية (الإدارة العليا)		٢٠١٠ - ٢٠١١	الخدمة المدنية	الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد	- الإعلان عن الوظائف الشاغرة - إمكانية التقدم إلكترونياً - إعلان أسماء الفائزين في التنافس - تعريف الشروط المرجعية لكل منصب يتم الإعلان عنه - الإفصاح على معايير الاختيار القائمة على الجدارة والكفاءة
سياسات رقابية	تطوير آليات الرقابة على الأنشطة الإدارية والمالية	تفعيل دور إدارات الرقابة والتفتيش في الجهاز الإداري في الرقابة المصاحبة		٢٠١٠ - ٢٠١٤	وزارة المالية	الهيئة - أجهزة الدولة الإدارية - الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة	- تطوير آلية للتنسيق بين إدارات الرقابة والتفتيش وبين الهيئة الوطنية - تزويد الهيئة بنسخ لتقارير الرقابة الداخلية
		متابعة دور وحدة غسل الأموال في عملية الرقابة على التحويلات		٢٠١٠ - ٢٠١٤	الهيئة - وحدة غسل الأموال		- عدد البلاغات الواردة من الوحدة
	إشراك المجتمع المدني في عملية الرقابة على الإجراءات المالية		٢٠١٠ - ٢٠١١	وزارة المالية - المجتمع المدني	الهيئة - وزارة التخطيط والتعاون الدولي	- اكتساب منظمات المجتمع المدني لعضوية اللجان المالية ولجان مناقشة مشاريع الموازنات	
	استكمال إقرارات الذمة المالية		٢٠١٠ - ٢٠١٢	الهيئة	الوزارات ذات العلاقة -	- عدد إقرارات الذمة المالية التي تم استلامها	



الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد

السياسات	الأهداف الفرعية	البرامج والإجراءات التفصيلية	فترة التنفيذ	الجهات المنفذة الأساسية	الجهات المساعدة في التنفيذ	المخرجات ومؤشرات القياس
		تحليل مقارن لعينة من إقرارات الذمة المالية لتحديد الموظفين العموميين الذين يفوق ممتلكاتهم عن دخلهم والتحقيق في مثل هذا النوع من الفساد			وزارة الخدمة المدنية	- عدد الإقرارات التي خضعت للتحليل المقارن - عدد ونسبة الموظفين العموميين الذين تفوق ممتلكاتهم عن دخلهم.
		استحداث آليات الإبلاغ عن ممارسات الفساد في الجهاز الإداري والوحدات الاقتصادية	٢٠١٠ - ٢٠١١	الهيئة - مؤسسات الجهاز الإداري	الوزارات المعنية - وزارة الخدمة المدنية	- تأسيس نظام الإبلاغ عن ممارسات الفساد والإعلان عن آلياتها
	تطوير آليات الرقابة على المواصفات والأعمال الإنشائية	تفعيل الدور الرقابي للهيئة العامة للمواصفات والمقاييس	٢٠١٠ - ٢٠١٤	هيئة المواصفات والمقاييس	الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد	- عدد البلاغات الواردة للهيئة الوطنية لمكافحة الفساد من قبل هيئة المواصفات والمقاييس التي من خلالها تم الكشف عن إنتهاك في المعايير - عدد اللقاءات التشاورية مع هيئة المواصفات والمقاييس
		مراجعة الدور الإشرافي على المشاريع الإنشائية وأعمال الصيانة لمشاريع الطرق	٢٠١٠ - ٢٠١٤	وزارة الأشغال العامة والطرق	الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد	- عدد اللقاءات التشاورية مع وزير الأشغال العامة والطرق

المكون الأول: مكون الوقاية من الفساد ومنع ممارسته

الهدف الاستراتيجي: صياغة منظومة قانونية فاعلة وتطوير آليات إدارية ومؤسسية واضحة لتعزيز المساءلة والوقاية من الفساد ومنع ممارسته

السياسات	الأهداف الفرعية	البرامج والإجراءات التفصيلية	فترة التنفيذ	الجهات المنفذه الأساسية	الجهات المساعدة في التنفيذ	المخرجات ومؤشرات القياس
سياسات مالية	تحسين المستوى العام للأجور والمرتبات	مراجعة الإستراتيجية الوطنية للأجور والمرتبات	٢٠١٠ - ٢٠١٢	الخدمة المدنية	وزارة المالية - رئاسة الوزراء - الهيئة	إحداث زيادة في المستوى العام للأجور لكافة المستويات الإدارية
	تعزيز الشفافية في الإجراءات المالية الحكومية	مراجعة السياق العام لإعداد الموازنة العامة وإجراءات إقرارها	٢٠١٠ - ٢٠١٤ (سنوي)	وزارة المالية - التخطيط - الخدمة المدنية - اللجنة العليا للموازنة - وزارة الإدارة المحلية	مجلس الوزراء - مجلس النواب - الهيئة	<ul style="list-style-type: none"> إعلان قواعد توزيع الموارد وإعداد الموازنة العامة وموازنات الجهات الحكومية علنية جلسة مجلس الوزراء بشأن إقرار مشروع الموازنة العامة عرض المؤشرات الكلية لمشروع الموازنة العامة على المجتمع المدني قبل عرضها على مجلس النواب
	- المتابعة الدورية للنفقات العامة - تطوير نظام محكم لصرف المكافآت بأنواعها	وزارة المالية - الخدمة المدنية	٢٠١٠-٢٠١٤	الاجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة - مجلس النواب - الهيئة	<ul style="list-style-type: none"> نشر الحسابات الختامية للجهات الحكومية في المواقع الالكترونية نشر قوائم المكافآت المالية سنوياً في المواقع الالكترونية وفق المستفيدين والمبالغ المالية 	
	المتابعة المستمرة لإبرادات	٢٠١٠-٢٠١٤	مجلس الشفافية في	الهيئة - الجهاز المركزي	- استكمال الإجراءات القانونية لإنشاء	



الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد

المخرجات ومؤشرات القياس	الجهات المساعدة في التنفيذ	الجهات المنفذه الأساسية	فترة التنفيذ	البرامج والإجراءات التفصيلية	الأهداف الفرعية	السياسات
مجلس الشفافية للصناعات الاستخراجية - علنية محاضر اجتماعات المجلس ونشرها في موقع الكتروني خاص - علنية تقارير مجلس الشفافية عن نتائج مطابقتها ومراجعتها لإيرادات الصناعات الاستخراجية	للرقابة والمحاسبة - مجلس النواب - وزارة المالية	الصناعات الاستخراجية		الصناعات الاستخراجية		

المكون الأول: مكون الوقاية من الفساد ومنع ممارسته

الهدف الاستراتيجي: صياغة منظومة قانونية فاعلة وتطوير آليات إدارية ومؤسسية واضحة لتعزيز المساءلة والوقاية من الفساد ومنع ممارسته

السياسات	الأهداف الفرعية	البرامج والإجراءات التفصيلية	فترة التنفيذ	الجهات المنفذة الأساسية	الجهات المساعدة في التنفيذ	المخرجات ومؤشرات القياس
الرقابة/ المراجعة والتقييم	تعزيز الإجراءات التي تقي من الفساد وتمنع حدوثه.	مراجعة الإجراءات في عينة من مؤسسات الجهاز الإداري للدولة بصفة سنوية.	٢٠١٠-٢٠١٤	الهيئة	الخدمة المدنية - وزارة المالية - الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة	-حجم التوصيات المقدمة سنوياً من الهيئة للجهاز الإداري للدولة لتعزيز الإجراءات التي تقي من الفساد وتمنع حدوثه - عدد اللقاءات مع مؤسسات الجهاز الإداري الرامية إلى تقديم المشورة والتنفيذ الفاعل للتوصيات التي تمنع حدوث الفساد
	حدوثه.	- التقييم الدوري السنوي لأداء مؤسسات الجهاز الإداري للدولة وفق معايير الشفافية والنزاهة. - إعداد دراسة سنوية لتقييم أداء عينة من مؤسسات الجهاز الإداري للدولة من منظور الشفافية والنزاهة	٢٠١٠-٢٠١٤	المجتمع المدني	الهيئة- مؤسسات الجهاز الإداري للدولة	-نشر نتائج الدراسة التقييمية - تكريم ابرز ثلاث مؤسسات وفق معايير الشفافية والنزاهة سنوياً.
		- التقييم الدوري لأداء الموظفين وفق معايير الشفافية والنزاهة.	٢٠١٠-٢٠١٤	المجتمع المدني	الهيئة - وحدات الجهاز الإداري للدولة - الخدمة المدنية- الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة	- تكريم ابرز الموظفين وفق معيار النزاهة والشفافية والانضباط في مؤسسات الجهاز الإداري للدولة شهرياً وسنوياً - ربط الترقيات بمعيار النزاهة والشفافية

المكون الثاني: إنفاذ القانون والملاحقة القضائية

الهدف الاستراتيجي: صياغة إجراءات واضحة ودقيقة لتحديد قضايا الفساد والتحقيق بشأنها وتعقب مرتكبيها

السياسات	الأهداف الفرعية	البرامج والإجراءات التفصيلية	فترة التنفيذ	الجهات المنفذه الأساسية	الجهات المساعدة في التنفيذ	المخرجات ومؤشرات القياس
الملاحقة القضائية وإنفاذ القانون	تأسيس تدبير فاعلة بشأن الإبلاغ عن قضايا الفساد وتبادل المعلومات ذات الصلة بالفحص والتتقيق	وضع خطوط واضحة للتواصل بين وحدات تلقي الشكاوى والبلاغات الموثقة وبين وحدة الإبلاغ عن الشكاوى بالهيئة	٢٠١٠-٢٠١١	الهيئة - وحدات الجهاز الإداري والوحدات الاقتصادية - القطاع الخاص		- إقرار آليات التواصل وتبادل المعلومات
	تبادل المعلومات ذات الصلة بالفحص والتتقيق	وضع آلية لتبادل المعلومات ذات الصلة بالفحص والتتقيق بين الهيئة وبين بقية أطراف المنظومة الوطنية للنزاهة	٢٠١٠-٢٠١١	الهيئة	الهيئة العليا للرقابة على المناقصات - اللجنة العليا للمناقصات - الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة - وحدة غسل الأموال	تتسلم الهيئة لتقارير فصلية من: -الهيئة العليا للرقابة على المناقصات -اللجنة العليا للمناقصات -الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة -وحدة غسل الأموال
	تطوير آليات التحري والاستدلال وجمع المعلومات بشأن قضايا الفساد	- توظيف مخبرين سربيين للقيام بالتحريات وجمع الوثائق والمرجعيات بشأن البلاغات الواردة للهيئة -تأسيس شبكة تواصل واضحة بين المخبرين وبين الهيئة -التنسيق بين الأجهزة العاملة في مجال التحري والاستدلال - توظيف تقنيات فاعلة للتحري تعتمد على تكنولوجيا ونظم المعلومات	٢٠١٠-٢٠١١	الهيئة - وزارة الداخلية	رئاسة الجمهورية - مكتب رئيس الوزراء	-عدد المخبرين والجهات التي يغطونها -عدد التقارير التي تحصل عليها الهيئة من المخبرين -عدد عمليات التحري والاستدلال التي تمت بالتنسيق بين الهيئة والأطراف الأخرى -طبيعة التقنيات المستخدمة المعتمدة على تكنولوجيات المعلومات

المكون الثاني: إنفاذ القانون والملاحقة القضائية

الهدف الاستراتيجي: صياغة إجراءات واضحة ودقيقة لتحديد قضايا الفساد والتحقيق بشأنها وتعقب مرتكبيها

السياسات	الأهداف الفرعية	البرامج والإجراءات التفصيلية	فترة التنفيذ	الجهات المنفذة الأساسية	الجهات المساعدة في التنفيذ	المخرجات ومؤشرات القياس
الملاحقة القضائية وإنفاذ القانون	تطوير آليات التحقيق وتقنياته	التنسيق بشأن إجراءات التحقيق بين الهيئة كجهة مختصة بالتحقيق في قضايا الفساد وبين النيابة العامة كجهة اختصاص للبت في قضايا الفساد	٢٠١٠	الهيئة - النيابة	وزارة العدل	-تخصيص نيابة للترافع في قضايا الفساد
	تعزيز كفاءة القضاء في التعامل مع	توظيف تقنيات فاعلة للتحقيق تواكب التطور التكنولوجي	٢٠١٠-٢٠١٢	الهيئة		-حجم التجهيزات التكنولوجية لقطاع التحقيق -حجم الإنفاق على التحقيق في الهيئة وعلى التجهيزات التكنولوجية المستخدمة -عدد التحقيقات المنفذة على وجه العموم وتلك المنفذة باستخدام التجهيزات التكنولوجية
		تعزيز دور النيابة في الادعاء والترافع أمام المحاكم	٢٠١٠-٢٠١٤	الهيئة - النيابة	-العدل - القضاء	-عدد قضايا الفساد المنظورة أمام النيابة -عدد قضايا الفساد المحالة إلى المحاكم
		-تفعيل إجراءات التقاضي	٢٠١٠-٢٠١٤	الهيئة - النيابة	محاكم الأموال العامة -	-تخصيص شعبة خاصة من محاكم الأموال



الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد

المخرجات ومؤشرات القياس	الجهات المساعدة في التنفيذ	الجهات المنفذة الأساسية	فترة التنفيذ	البرامج والإجراءات التفصيلية	الأهداف الفرعية	السياسات
العامة للبت في قضايا الفساد -المتوسط الزمني للإجراءات التي تمر بها قضايا الفساد حتى إصدار الأحكام القضائية -عدد القضاة المحالين للتأديب بسبب عدم النزاهة في التعامل مع قضايا الفساد	مجلس القضاء	العدل		بما يضمن سرعة البت في قضايا الفساد -تفعيل آليات التفتيش القضائي بما يضمن استقامة القضاء	قضايا الفساد	
-عدد الأحكام القضائية المنفذة من إجمالي الأحكام القضائية الصادرة في قضايا الفساد -عدد الأشخاص الذين صدرت بحقهم أحكام قضائية بسبب الفساد -حجم الأثر المالي المترتب على تنفيذ الأحكام القضائية داخل وخارج الحدود اليمنية	وزارة الخدمة المدنية	الهيئة - النيابة -	٢٠١٠-٢٠١٤	متابعة إجراءات التقاضي وتنفيذ الأحكام القضائية		

المكون الثاني: إنفاذ القانون والملاحقة القضائية

الهدف الاستراتيجي: صياغة إجراءات واضحة ودقيقة لتحديد قضايا الفساد والتحقيق بشأنها وتعقب مرتكبيها

المخرجات ومؤشرات القياس	الجهات المساعدة في التنفيذ	الجهات المنفذه الأساسية	فترة التنفيذ	البرامج والإجراءات التفصيلية	الأهداف الفرعية	السياسات
- عدد اللجان المشكلة - عدد الاجتماعات المنعقدة سنوياً	- النيابة - الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة - الهيئة العليا للرقابة على المناقصات - اللجنة العليا للمناقصات - وزارة الداخلية - وزارة الشؤون القانونية - وحدة غسل الأموال	الهيئة	٢٠١٠	تشكيل لجان ووحدات للتنسيق بين الهيئة وبين كل من النيابة العامة، الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة، الهيئة العليا للرقابة على المناقصات، اللجنة العليا للمناقصات، وزارة الداخلية، وزارة الشؤون القانونية، وحدة غسل الأموال تعقد اجتماعاتها كل ثلاثة أشهر، وكلما دعت الحاجة	تعزيز التنسيق بين الجهات العاملة في مجال إنفاذ القانون	المراجعة والتقييم
- عدد اللقاءات التشاورية المنعقدة في العام	الهيئة- بقية عناصر المنظومة	الهيئة- بقية عناصر المنظومة	مستمر (سنوياً)	عقد لقاءات تشاورية دورية منتظمة بقيادة الهيئة مع أركان المنظومة		

المكون الثالث: رفع مستوى الوعي والتعليم والتثقيف والمشاركة المجتمعية

الهدف الاستراتيجي: إيجاد بيئة مجتمعية تناصر قيم النزاهة والشفافية، وتحض على المساءلة والمحاسبة، وتناهض أي ثقافة متسامحة مع الفساد

السياسات	الأهداف الفرعية	البرامج والإجراءات التفصيلية	فترة التنفيذ	الجهات المنفذة الأساسية	الجهات المساعدة في التنفيذ	المخرجات ومؤشرات القياس
المشاركة المجتمعية	بناء جسور الشراكة بين المنظومة الوطنية وبين الأَطْر المجتمعية	تأسيس التحالف الوطني لمكافحة الفساد	٢٠١٠	المجتمع المدني	الهيئة - الأكاديميون - القطاع الخاص	إطلاق التحالف وانتظام لقاءاته
		إشراك مؤسسات المجتمع المدني في جهود مكافحة الفساد	٢٠١٠ - ٢٠١٤	الهيئة - المجتمع المدني	وزارة الشؤون الإجتماعية	- إدماج برامج مكافحة الفساد في برامج وخطط مؤسسات المجتمع المدني - انتظام اللقاءات التشاورية - المشاركة في عضوية اللجان الرئيسية
		تأسيس شراكة مع المجالس المحلية ورش عمل مشتركة - مراجعة مشتركة لأداء المكاتب التنفيذية	٢٠١٠-٢٠١٤	الهيئة - المجالس المحلية	وزارة الإدارة المحلية	- لقاءات تشاورية منتظمة
		التشبيك مع علماء الدين وخطباء المساجد	٢٠١٠-٢٠١٤	الهيئة - الأوقاف وعلماء الدين		- إدماج مفاهيم مكافحة الفساد في الخطاب الديني وخطب الجمعة
		تصميم برامج التوعية المجتمعية	٢٠١٠-٢٠١١	الهيئة - المجتمع المدني	الجامعات - وزارة الإعلام	- عدد حزم التوعية المعدة

المكون الثالث: رفع مستوى الوعي والتعليم والتثقيف والمشاركة المجتمعية

الهدف الاستراتيجي: إيجاد بيئة مجتمعية تناصر قيم النزاهة والشفافية، وتحض على المساءلة والمحاسبة، وتناهض اي ثقافة متسامحة مع الفساد

السياسات	الأهداف الفرعية	البرامج والإجراءات التفصيلية	فترة التنفيذ	الجهات المنفذة الأساسية	الجهات المساعدة في التنفيذ	المخرجات ومؤشرات القياس
تفعيل دور وسائل الإعلام	تعزيز دور وسائل الإعلام	- تصميم برامج التوعية المجتمعية الخاصة بكل وسيلة من وسائل الإعلام الجماهيري - تفعيل دور الصحافة في جهود مكافحة الفساد	٢٠١١-٢٠١٢	الهيئة - المجتمع المدني - الإعلام بمكوناته المختلفة	وزارة الإعلام	- أعمده ومقالات في الصحف والمواقع الالكترونية الرسمية والأهلية مخصصة لتناول ظواهر الفساد - برامج وأعمال فنية دورية في القنوات التلفزيونية ومحطات الإذاعة الرسمية والأهلية
	في جهود مكافحة الفساد	تصميم برامج دورية (في التلفزيون والإذاعة) يخصص لمكافحة الفساد بسلط الضوء على إستراتيجية مكافحة الفساد والتوعية بمخاطرة وفضح ممارسيه	٢٠١٠-٢٠١٤	الهيئة - الإعلام - المجتمع المدني	وزارة الإعلام	- برامج وفلاشات للتوعية بمخاطر الفساد وتأثيراته الاقتصادية والاجتماعية... - برامج استطلاعيه لممارسات الفساد - حملات إعلامية على ممارسات الفساد ورموزها والأحكام الصادرة
	بمهنية	دعم المطبوعات والإصدارات	٢٠١٠-٢٠١٤	الهيئة	وزارة الإعلام	- انتظام إصدار المجلات والنشرات (الشفافية والنزاهة)



الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد

السياسات	الأهداف الفرعية	البرامج والإجراءات التفصيلية	فترة التنفيذ	الجهات المنفذة الأساسية	الجهات المساعدة في التنفيذ	المخرجات ومؤشرات القياس
	وحيدة					-إعداد ونشر تقرير سنوي لتقييم الفساد في اليمن -نشر الدراسات المتعلقة بمكافحة الفساد -نشر تقارير تقييم أداء المؤسسات -إعداد كتيبات الجيب بأهم مضامين قوانين مكافحة الفساد واتفاقية الأمم المتحدة
		التنسيق مع وسائل الإعلام المختلفة	٢٠١٠	الهيئة - الإعلام	وزارة الإعلام	تكوين فريق إعلامي متخصص في متابعة قضايا الفساد

المكون الثالث: رفع مستوى الوعي والتعليم والتثقيف والمشاركة المجتمعية

الهدف الاستراتيجي: إيجاد بيئة مجتمعية تناصر قيم النزاهة والشفافية، وتحض على المساءلة والمحاسبة، وتناهض اي ثقافة متسامحة مع الفساد

السياسات	الأهداف الفرعية	البرامج والإجراءات التفصيلية	فترة التنفيذ	الجهات المنفذه الأساسية	الجهات المساعدة في التنفيذ	المخرجات ومؤشرات القياس
سياسات التعليم والبحث العلمي	تنشئة الجيل الجديد على مفاهيم القيم والنزاهة والشرف	إدماج مفاهيم مكافحة الفساد في أدبيات ومناهج التعليم الأساسي والثانوي	مرحلة المراجعة والتقويم لمناهج التعليم	وزارة التربية والتعليم	الهيئة	- استيعاب المناهج لمفاهيم مكافحة الفساد - إعداد أدلة مكافحة الفساد لكافة مراحل التعليم
		إدماج مفاهيم مكافحة الفساد في مناهج التعليم المهني		وزارة التعليم الفني والتدريب المهني	الهيئة	
	مفاهيم القيم والنزاهة والشرف ومحاربة الفساد	إدماج مفاهيم مكافحة الفساد في أنشطة ومناهج التعليم العالي	٢٠١٠-٢٠١٢	الجامعات اليمنية	الهيئة	- عدد المحاضرات المخصصة لمكافحة الفساد - عدد المواد المتضمنة لمفاهيم مكافحة الفساد - عدد الاطاريح المسجلة المتخصصة في قضايا الفساد
		التنسيق مع الجامعات ومراكز البحث العلمي لتشجيع البحث العلمي ودعم الأنشطة البحثية في مجال مكافحة الفساد	٢٠١٠-٢٠١١	وزارة التعليم العالي - الجامعات الحكومية والأهلية - المراكز البحثية	الهيئة	- تكوين فريق بحثي ووضع خطة بالأولويات البحثية - إدراج قضايا ومفاهيم مكافحة الفساد في برامج الجامعات ومراكز البحث - عقد محاضرات وندوات ومؤتمرات مشتركة

المكون الرابع: بناء القدرات

الهدف الاستراتيجي: بناء قدرات المنظومة الوطنية للنزاهة ومكافحة الفساد

السياسات	الأهداف الفرعية	البرامج والإجراءات التفصيلية	فترة التنفيذ	الجهات المنفذة الأساسية	الجهات المساعدة في التنفيذ	المخرجات ومؤشرات القياس
بناء القدرات في مجال البنية التحتية والمهارات العامة	استكمال تأسيس البنية التحتية ومتطلبات بناء القدرات	استكمال إجراءات تأسيس مركز التدريب	٢٠١١	الهيئة		<ul style="list-style-type: none"> - إصدار قرار التأسيس - تجهيز قاعات التدريب - رفد المركز بالكادر المتخصص -إقرار خطة التدريب - توفير الموارد اللازمة لتنفيذ البرامج التي تتضمنها خطة التدريب
		تصميم برنامج لبناء قدرات موظفي الهيئة في المهارات العامة	٢٠١٠-٢٠١٤	الهيئة	المعهد الوطني للعلوم الإدارية - الجامعات اليمنية - المراكز الثقافية ومعاهد اللغات	<ul style="list-style-type: none"> - عدد المتدربين في برامج مهارات الحاسوب - عدد المتدربين في برامج اللغات - عدد المتدربين في برامج السكرتارية
		تأهيل الكادر الفني في الهيئة وإحاقهم ببرامج الدراسات العليا الداخلية والخارجية في المجالات ذات الأهمية لأنشطة الهيئة ومجالات اختصاصاتها	٢٠١٠-٢٠١٤	الهيئة	الجامعات	<ul style="list-style-type: none"> - عدد المسجلين في برامج الدراسات العليا في الداخل - عدد الموفدين لتحضير درجتي الماجستير والدكتوراه في الخارج

المكون الرابع: بناء القدرات

الهدف الاستراتيجي: بناء قدرات المنظومة الوطنية للنزاهة ومكافحة الفساد

السياسات	الأهداف الفرعية	البرامج والإجراءات التفصيلية	فترة التنفيذ	الجهات المنفذة الأساسية	الجهات المساعدة في التنفيذ	المخرجات ومؤشرات القياس
بناء القدرات في مجال الوقاية والمنع.	تعزيز قدرات الأجهزة العاملة في مجال الوقاية	-تصميم برنامج لتحديد الاحتياجات والتجهيزات الفنية للقطاعات العاملة في مجال الوقاية والمنع	٢٠١٠	الهيئة		- إعداد وثيقة الاحتياجات والتجهيزات الفنية لقطاعات الهيئة في مجال الوقاية والمنع
		تزويد قطاع الذمة المالية والرقابة والتفتيش الفني، والوحدات المالية والاقتصادية، ووحدات الجهاز الإداري للدولة بالكادر الفني اللازم لأنشطتها	٢٠١١-٢٠١٠	الهيئة		- عدد الكوادر الفنية المؤهلة المتخصصة في تحليل الإقرارات والمقارنة الدورية والرقابة والتفتيش والوحدات المالية والاقتصادية ووحدات الجهاز الإداري - التجهيزات والمعدات الفنية المستخدمة في إدخال بيانات الإقرار والحفظ والتحليل والرقابة والتفتيش والمؤسسات المالية ووحدات الجهاز الإداري
		تصميم برنامج للاحتياجات التدريبية للمعاملين في الهيئة وبقية أطراف المنظومة في مجال الوقاية والمنع	٢٠١١	الهيئة - الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة - وزارة المالية - وزارة الخدمة المدنية	الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة - وزارة المالية - وزارة الخدمة المدنية، النيابة العامة	- إعداد وثيقة تحديد الاحتياجات التدريبية للمعاملين في الهيئة وبقية عناصر المنظومة في مجال الوقاية والمنع
		إعداد أدلة تدريبية في المجالات الواردة	٢٠١١-٢٠١٠	الهيئة		- عدد أدلة التدريب المعدة



الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد

المخرجات ومؤشرات القياس	الجهات المساعدة في التنفيذ	الجهات المنفذة الأساسية	فترة التنفيذ	البرامج والإجراءات التفصيلية	الأهداف الفرعية	السياسات
				في الاحتياجات التدريبية مع الأخذ في الاعتبار ما يلي: (- تحليل إقرارات الذمة المالية- برامج الرقابة والتفتيش الفني-تحليل الموازنات - المشتريات والمخازن - إدارة الموظفين- إيراد العقود المالية والإدارية		
- عدد الدورات التدريبية المنفذة في كل برنامج - عدد المتدربين في كل برنامج	مؤسسات الجهاز الإداري والوحدات الاقتصادية	الهيئة	٢٠١٠-٢٠١٤	تدريب كوادر الهيئة في مجال الوقاية والمنع بالإضافة إلى مهارات الحاسوب - اللغة الانجليزية		
-عدد الدورات التدريبية المنفذة لكل إدارة من الإدارات المستهدفة - عدد المتدربين في كل برنامج	مؤسسات الجهاز الإداري والوحدات الاقتصادية	الهيئة - مؤسسات الجهاز الإداري والوحدات الاقتصادية	٢٠١٠-٢٠١٤	تدريب كوادر إدارات الرقابة والتفتيش والشؤون المالية وشؤون الموظفين ولجان المناقصات والعلاقات العامة في الجهاز الإداري للدولة والوحدات الاقتصادية على قيم النزاهة وآليات الوقاية من الفساد ومنع وقوعه		
- عدد ورش العمل والندوات والمحاضرات في كل جهة - عدد المستهدفين في كل برنامج	الجامعات	الهيئة	٢٠١٠-٢٠١٤	ورش عمل وندوات ومحاضرات للموظفين العموميين بشأن قيم النزاهة ومكافحة الفساد وآليات الإبلاغ ومدونات السلوك		

المكون الرابع: بناء القدرات

الهدف الاستراتيجي: بناء قدرات المنظومة الوطنية للنزاهة ومكافحة الفساد

السياسات	الأهداف الفرعية	البرامج والإجراءات التفصيلية	فترة التنفيذ	الجهات المنفذة الأساسية	الجهات المساعدة في التنفيذ	المخرجات ومؤشرات القياس
سياسات بناء القدرات في مجال إنفاذ القانون	تعزيز قدرات الهيئة الوطنية	تصميم برنامج لتحديد الاحتياجات الفنية والتجهيزات لقطاعات الهيئة العاملة في مجال الملاحقة القضائية	٢٠١٠	الهيئة	مكتب المدعي العام	-إعداد وثيقة الاحتياجات الفنية والتجهيزات
	وبقية أطراف المنظومة المعنيين بالملاحقة القضائية وإنفاذ القانون	-رغد قطاع التحقيق والمتابعة القضائية باحياجاته من الكادر الفني القادر على التعامل مع القضايا المنظورة في الهيئة (مجالى التحري والتحقيق) -رغد قطاع التحقيق والمتابعة القضائية باحياجاته من التجهيزات الفنية اللازمة لأنشطة التحري والتحقيق -رغد قطاع التشريعات وتطوير النظم الإدارية باحتياجاته من الكادر الفني المتخصص في التشريعات والنظم الإدارية	٢٠١٠- ٢٠١٢	الهيئة	النيابة - الداخلية - الشؤون القانونية - الخدمة المدنية - المعهد العالي للقضاء	-حجم الكادر الفني في قطاع التحري والتحقيق والمتابعة القضائية -حجم الكادر الفني في قطاع التشريعات وتطوير النظم -حجم ونوعية التجهيزات الفنية المستخدمة في قطاع التحري والتحقيق



الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد

المخرجات ومؤشرات القياس	الجهات المساعدة في التنفيذ	الجهات المنفذة الأساسية	فترة التنفيذ	البرامج والإجراءات التفصيلية	الأهداف الفرعية	السياسات
-إعداد وثيقة الاحتياجات التدريبية	النيابة - محاكم الأموال العامة- الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة - هيئة الرقابة على المناقصات - اللجنة العليا للمناقصات - الداخلية - الشؤون القانونية	الهيئة	٢٠١٠	تصميم برنامج لتحديد الاحتياجات التدريبية في مجال الملاحقة وإنفاذ القانون يأخذ في الاعتبار احتياجات الهيئة الوطنية والنيابة العامة والجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة والهيئة العليا للرقابة على المناقصات واللجنة العليا للمناقصات ووزارة الداخلية ووزارة الشؤون القانونية وقضاة محاكم الأموال العامة		

المكون الرابع: بناء القدرات

الهدف الاستراتيجي: بناء قدرات المنظومة الوطنية للنزاهة ومكافحة الفساد

السياسات	الأهداف الفرعية	البرامج والإجراءات التفصيلية	فترة التنفيذ	الجهات المنفذه الأساسية	الجهات المساعدة في التنفيذ	المخرجات ومؤشرات القياس
سياسات بناء القدرات في مجال إنفاذ القانون	تعزيز قدرات الهيئة الوطنية وبقية أركان المنظومة المعنيين بالملاحقة القضائية وإنفاذ القانون	تصميم أدلة تدريب في مجال الملاحقة القضائية وإنفاذ القانون مع الأخذ في الاعتبار - تلقي الشكاوى والبلاغات وتحليلها، - فحص وتدقيق البيانات والوثائق، - التحري وجمع الأدلة والقرائن، - التحقيق والضبط، - الترافع والادعاء، - الأبعاد والجوانب الإجرائية والفنية للنقاضي - متابعة الإجراءات القضائية وتنفيذ الأحكام.	٢٠١٠-٢٠١١	الهيئة - النيابة - الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة -	الجامعات اليمنية -المعهد العالي للقضاء	- عدد الأدلة المعدة لتدريب الشرائح المستهدفة
		- إعداد فريق من المدربين - تدريب المدربين	٢٠١٠-٢٠١١	الهيئة - النيابة - الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة	الجامعات اليمنية - المعهد العالي للقضاء	-تشكيل فريق التدريب -عدد برامج إعداد المدربين
		تدريب الشرائح المستهدفة	٢٠١٠-٢٠١٤	الهيئة - شركاء الهيئة		-عدد البرامج المنفذة -عدد المتدربين

المكون الرابع: بناء القدرات

الهدف الاستراتيجي: بناء قدرات المنظومة الوطنية للنزاهة ومكافحة الفساد

المخرجات ومؤشرات القياس	الجهات المساعدة في التنفيذ	الجهات المنفذه الأساسية	فترة التنفيذ	البرامج والإجراءات التفصيلية	الأهداف الفرعية	السياسات
-إعداد وثيقة الاحتياجات التدريبية	الأوقاف والإرشاد، وزارة التربية والتعليم، الفني، المجالس المحلية، التعليم العالي	الهيئة - التحالف الوطني، منظمات المجتمع المدني، وسائل الإعلام، اتحاد نساء اليمن، اللجنة الوطنية للمرأة، مركز الدراسات النسوية.	٢٠١٠	تصميم برنامج لتحديد الاحتياجات التدريبية في مجال التوعية والتثقيف والمشاركة المجتمعية يشمل الهيئة وأطراف التحالف الوطني ومنظمات المجتمع المدني والأطر النسوية والتربويين وأعضاء المجالس المحلية وعلماء الدين وخطباء المساجد	تعزيز قدرات الأطر الرسمية والمجتمعية العاملة في مجال التوعية والتثقيف والمشاركة المجتمعية	سياسات بناء القدرات في مجال رفع مستوى الوعي والتعليم والتثقيف والمشاركة المجتمعية
-إعداد وثيقة الاحتياجات والتجهيزات الفنية	وزارة الإعلام	الهيئة- التحالف الوطني- المجتمع المدني- الأطر النسوية.	٢٠١٠	تصميم برنامج لتحديد التجهيزات والاحتياجات الفنية لقطاعات الإعلام والمجتمع المدني والتعاون الدولي ومركز التدريب التابع للهيئة والتحالف الوطني ومنظمات المجتمع المدني والأطر النسوية	تعزيز قدرات الأطر الرسمية والمجتمعية العاملة في مجال التوعية والتثقيف والمشاركة المجتمعية	سياسات بناء القدرات في مجال رفع مستوى الوعي والتعليم والتثقيف والمشاركة المجتمعية
-عدد الفنيين العاملين بقطاعي الإعلام والمجتمع المدني		الهيئة	٢٠١٠-٢٠١١	رصد قطاعات الإعلام والمجتمع المدني والتعاون الدولي ومركز التدريب بالكادر	تعزيز قدرات الأطر الرسمية والمجتمعية العاملة في مجال التوعية والتثقيف والمشاركة المجتمعية	سياسات بناء القدرات في مجال رفع مستوى الوعي والتعليم والتثقيف والمشاركة المجتمعية



الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد

المخرجات ومؤشرات القياس	الجهات المساعدة في التنفيذ	الجهات المنفذه الأساسية	فترة التنفيذ	البرامج والإجراءات التفصيلية	الأهداف الفرعية	السياسات
-حجم التجهيزات الفنية التي يستخدمها قطاع الإعلام -حجم التجهيزات الفنية لمركز التدريب -حجم الكادر التدريبي				الفني والتجهيزات الفنية		

المكون الرابع: بناء القدرات

الهدف الاستراتيجي: بناء قدرات المنظومة الوطنية للنزاهة ومكافحة الفساد

المخرجات ومؤشرات القياس	الجهات المساعدة في التنفيذ	الجهات المنفذة الأساسية	فترة التنفيذ	البرامج والإجراءات التفصيلية	الأهداف الفرعية	السياسات
- إعداد أدلة لتدريب للشرائح المستهدفة	وزارة التربية، التعليم الفني، الإعلام، المجتمع المدني، الأوقاف - المجالس المحلية	الهيئة - الأطر النسوية - الجامعات اليمينية	٢٠١٠ - ٢٠١١	تصميم أدلة تدريب في مجال التوعية والتثقيف والمشاركة المجتمعية والتعاون الدولي (التربويين، الإعلاميين، منظمات المجتمع المدني، المجالس المحلية، خطباء المساجد، الأطر النسوية).	تعزيز قدرات الأطر الرسمية والمجتمعية العاملة في مجال التوعية والتثقيف والمشاركة	سياسات بناء القدرات في مجال رفع مستوى الوعي والتعليم والتثقيف والمشاركة المجتمعية
- تشكيل فريق التدريب - عدد برامج إعداد المدربين	وزارة التربية، التعليم الفني، الإعلام، المجتمع المدني، الأوقاف- المجالس المحلية	الهيئة - المجتمع المدني - الجامعات اليمينية - الأطر النسوية	٢٠١٠	- إعداد فريق من المدربين	العاملة في مجال التوعية والتثقيف والمشاركة	
- عدد برامج التدريب المنفذة سنوياً - عدد المتدربين سنوياً	وزارة التربية، التعليم الفني، الإعلام، المجتمع المدني، الأوقاف- المجالس المحلية	الهيئة - المجتمع المدني، الجامعات اليمينية- الأطر النسوية	٢٠١٠- ٢٠١٤	تدريب الشرائح المستهدفة (التربويين، الإعلاميين، منظمات المجتمع المدني، المجالس المحلية، خطباء المساجد، الأطر النسوية)	والمشاركة المجتمعية.	